# بداية الوصول
# بشرح
# صحيح الأحاديث والأصول

جمع
عبد الله عبد القادر التليدي
عفا الله تعالى عنه

المجلد الأول

كتاب العلم، والاعتصام بالكتاب والسنة، والإيمان، والإسلام
والقدر، والطهارة، والصلاة

دار ابن حزم

# كتاب العلم

## ما جاء في فضل العلم والحث على طلبه وفضل أهله والتوصية بهم

١ ـ عن أبي موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ مَثَل ما بَعَثَنِي اللَّهُ به مِن الهُدَى والعِلم كمثَلِ غَيْثٍ أصاب أرضاً فكانت مِنها طائفةٌ طَيِّبَةٌ، قبِلت الماءَ فأنبتت الكَلأَ والعُشب الكثيرَ، وكان منها أجادبُ، أمْسَكَتِ الماءَ فنَفع الله بها الناس، فشرِبوا منها وسَقَوْا ورعَوا، وأصاب طائفةً منها أخرى، إنما هي قِيعانٌ، لا تُمسِك ماءً، ولا تُنْبِتُ كَلأً، فذلك مثلُ من فقُه في دين الله عزّ وجلّ ونَفَعَه ما بعثني الله به، فَعَلِمَ وعلَّم، ومثل من لم يَرفع بذلك رأساً، ولم يَقبَل هُدى الله الذي أُرسِلْتُ به**».

[رواه أحمد (٤/٣٩٩)، والبخاري في العلم (١/١٨٦)، ومسلم في الفضائل (١٥/٤٦، ٤٧)].

**ش**: قوله: «**غَيْث**»: هو المطر. «**الكَلأَ**» بفتحتين: هو النبات الرطب واليابس. «**والعُشْب**» بضم العين وسكون الشين: النبات الرطب. «**أجَادِب**»: جمع جدب بفتحتين، الأرض الصلبة. «**قيعان**» بكسر القاف: جمع قاع هي الأرض المستوية التي لا تُنبت شيئاً. «**فَقُه**» بضم القاف: إذا صار فقيهاً. وهذا مَثَل عجيب ضربه النبي ﷺ لما جاء به من العلم والدين ومواقف

الناس إزاء ذلك. فقد قسمهم إلى أصناف ثلاثة: **الأول**: وهو أشرفهم: العالم العامل المُعَلِّم. **الثاني**: وهو يلي الأول، ويشاركه في الفضل والنفع وهو الجامع للعلم مع التعليم، لكنه مقصر في العمل. **الثالث**: وهو أخسّ الأصناف الذي لا يقبل علماً، ولا تعليماً، ولا عملاً، فهو كالقاع من الأرض التي لا خير فيها إطلاقاً...

٢ز ـ وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ**..».

[رواه أحمد رقم (٣٧٩١)، والترمذي في العلم، والدارمي رقم (٢٣١)، وحسنه الترمذي وصححه ومثله عن معاوية مطولاً، رواه البخاري في العلم (١/١٧٣، ١٧٤) وفي مواضع، ومسلم في الزكاة وفي الإمارة وسيأتي في الإيمان إن شاء الله تعالى].

**ش**: «**يفقهه**»: أي يُعَرفه ويُبَصره، والفقه الفهم، وفَقِه الرجل بكسر القاف إذا علم، وبضمه إذا صار فقيهاً، وتفقه إذا تعاطى ذلك، والمراد به هنا التفقه في أمور الديانة الإسلامية كلها، لا الفقه الاصطلاحي المعبر عنه بالعلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية.. والحديث نص في أن المتفقه في الدين قد أراد الله به خيراً. قال الحافظ في «الفتح» [١/١٧٤]: وفي ذلك بيان ظاهر لفضل العلماء على سائر الناس، ولفضل التفقه في الدين على سائر العلوم.

٣ ـ وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال النبي ﷺ: «**خِيَارُكم في الجَاهِلِيَّةِ خيارُكم في الإسلامِ إذا فَقُهُوا**..».

[رواه الطيالسي رقم (٧١)، والدارمي (٢٣٩)، والبخاري في أحاديث الأنبياء (٧/١٩٨، ٢٢٥، ٢٢٨)، وفي المناقب (٧/٣٣٩، ٣٤٠)، ومسلم في الفضائل (١٥/١٣٤ ـ ١٦/٧٨)، وفي البر والصلة (١٦/١٨٥)].

**ش**: «**خياركم**»: المراد بهم من كان متصفاً بمحاسن الأخلاق كالكرم، والحلم، والعفة، والأمانة، متوقياً للظلم، والفجور، والسفاهة. «**فَقُهُوا**» بضم القاف أي صاروا فقهاء.

والحديث يدل على أن الناس وإن كانت أصولهم خيرة في الجاهلية، فإنهم يتفاوتون في الفضيلة في الإسلام حسب تفقههم في الدين وعدمه، وأن التفقه يزيد الشريف والنسيب رفعة وكمالاً، وفيه إشارة إلى أن الإسلام لا يتم لصاحبه إلا بالتفقه في الدين...

٤ ـ وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَبْتَغِي فِيهِ عِلْماً سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقاً إلى الجنَّةِ»**..

[رواه أحمد (٧٤٢١)، والدارمي (٣٥١)، ومسلم في الذكر والدعاء (٢١/١٧)، وأبو داود (٧٥/١٠) مع «عون المعبود»، والترمذي (٣٦٩/٣) مع «تحفة الأحوذي» كلاهما في العلم، ويأتي مطولاً في الرقائق إن شاء الله تعالى.. وهذه الفقرة تأتي قريباً في حديث لأبي الدرداء].

**ش: «يبتغي»**: أي يطلب ويلتمس، والحديث يدل على أن طلب العلم النافع لدين المسلم من موجبات الجنة. جعلنا الله تعالى من طُلَّابه إلى أن نلقاه.

**٥ز** ـ وعن زِرِّ بن حُبَيْش رحمه الله تعالى قال: غَدوتُ إلى صفوانَ بن عَسَّال المُرَادِي أسألُه عن المسح على الخفين، فقال: ما جَاءَ بكَ؟ قلتُ: ابتغاءَ العِلم، قال: ألا أُبَشِّرُكَ؟ ورفع الحديث إلى رسول الله ﷺ قال: **«إِنَّ المَلائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ العِلمِ رِضاً بِما يَطْلُبُ..»**.

[رواه أحمد (٢٣٩، ٢٤٠)، والطيالسي (٧٣)، والترمذي في الطهارة وفي الزهد وفي الدعوات (٢٦٩/٤)، والحاكم (١٠٠/١، ١٠١) وسنده حسن وهو صحيح لشاهده الآتي عن أبي الدرداء، وكذا حسنه الترمذي وصححه، وكذا صححه الحاكم والذهبي وابن عبدالبر].

**ش: «زِرّ»** بكسر الزاي. و **«حُبَيْش»** بضم الحاء مصغراً، تابعي مخضرم. وقوله: **«رفع الحديث»** معناه نسبه إلى رسول الله ﷺ وهو لفظ معروف عند أهل الحديث يؤذن برفع الحديث إلى رسول الله ﷺ. وفي الحديث فضيلة هامة لطالب العلم حيث إن الملائكة تضع أجنحتها له، إكراماً واحتراماً، فكفاه بذلك شرفاً وفضلاً.

٦ز ـ وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إِنَّ الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ، مَلْعُونٌ مَا فِيهَا، إِلاَّ ذِكْرَ اللَّهِ وما وَالاهُ، وعَالِماً أو مُتَعَلِّماً..**».

[رواه الترمذي (٢٦٢/٣)، وابن ماجه (٤١١٢) كلاهما في الزهد. وسنده حسن..].

ش: «**الدنيا**»: هي كل ما يشغل عن الله ويبعد العبد منه. واللعنة هي الإبعاد مطلقاً وتطلق على الطرد من رحمة الله. «**وما والاه**»: أي قاربه وجانسه من جميع التعاليم الدينية. وفي الحديث شرف العالم والمتعلم..

٧ ـ وعن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا حَسَدَ إلا في اثْنَتَيْنِ: رَجُلٍ أتاه اللَّهُ مالاً فسَلَّطَهُ عَلى هَلَكَتِهِ في حَقٍّ، وَرَجُلٍ أتاهُ اللَّهُ حِكمةً فهو يَقْضِي بها ويُعَلِّمُهَا**».

[رواه أحمد (١٤٤/١)، والبخاري في العلم (١٨٦/١، ١٨٧) وفي الاعتصام، ومسلم في فضائل القرآن (٩٧/٦) ونحوه عن ابن عمر رواه الشيخان، وعن أبي هريرة رواه البخاري في فضائل القرآن، ويأتي].

ش: «**لا حسد**»: المراد به هنا الغبطة وليس تمني زوال النعمة عن صاحبها فإن هذا محرم بالإجماع. «**حكمة**»: الحكمة هنا علم القرآن والسنة النبوية. وفي القرآن الكريم: ﴿يُؤْتِي ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ﴾.

٨ ـ وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه، أنَّ رسولَ الله ﷺ قَال: «**إِذَا مَاتَ الإنسانُ انْقطعَ عَمَلُه، إلا مِن ثَلاثَةٍ: صَدقةٍ جاريةٍ، أو عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يدعُو لهُ..**».

[رواه أحمد (٣٧٢/٢)، ومسلم في الوصايا (٨٥/١١)، وأبو داود رقم (٢٨٨٠)، والترمذي في الأحكام (٢٩٨/٢) وغيرهم. ونحوه عن أبي قتادة رواه ابن ماجه (٢٤١)، وابن حبان رقم (٨٤، ٨٥) بسند صحيح]..

ش: «**انقطع عمله**»: المراد بالعمل: الذي يثاب أو يعاقب عليه. وفيه فضيلة لهذه الأصناف. وأشرفهم وأفضلهم ذو العلم، لأن نفعه ديني روحي

لا سيما إذا دان علمه محفوظاً في كتاب وقد قدر له الانتشار والانتفاع به.. والصدقة الجارية هي كالوقف والحبس ونحو ذلك مما يجري أجره على صاحبه دائماً..

**٩ز** - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه أنه قال: مَرْحَباً بِوَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كان رسولُ الله ﷺ يُوصِينَا بِكُم..

[رواه الطيالسي (٧٤)، والترمذي في العلم رقم (٢٤٦٦) بتهذيبي، وابن ماجه (٢٤٧، ٢٤٩)، والحاكم (٨٨/١) وصححه ووافقه الذهبي].

وله شاهد قوي عن أبي الدرداء كان إذا رأى طلبة العلم قال: مرحباً بطلبة العلم، إن رسول الله ﷺ أوصى بكم..

[رواه الدارمي (٣٥٤) ورجاله ثقات].

وفي الحديث استحباب إكرام طلبة العلم الديني، واحترامهم، والترحيب بهم. وفي ذلك فضل لهم أي فضل.

## الرحلة في العلم

**١٠** - عن عقبة ابن الحارث رضي الله تعالى عنه، أنه تَزوَّجَ ابْنَةً لأبي إهَاب بن عَزِيزٍ فأَتَتْهُ امرأةٌ فقالت: إني قد أرضَعْتُكُما، فقال لها عُقبةُ: ما أعلمُ أنكِ أرضعتِنِي ولا أخبرتِني، فرَكِبَ إلى رسولِ الله ﷺ بالمدينة، فسأله، فقال رسول الله ﷺ: «**كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ**»، ففارقها عقبةُ، ونكَحَت زوجاً غيرَه.

[رواه البخاري في العلم (١٩٤/١، ١٩٥)، وفي النكاح، وفي الشهادات، وفي البيوع، وأبو داود في القضايا، والنسائي في النكاح، والترمذي في الرضاع (٢٠٠/٢) وغيرهم]..

**ش: «كيف وقد قيل»**: يعني كيف تبقى تحت عصمتك زوجةً لك وقد سمعت ما قيل بأنها أختك من الرضاعة، وحكم هذا يأتي في الشهادات... إن شاء الله تعالى. والحديث يدل على مشروعية الرحلة

لطلب العلم والسؤال عما يلزم المسلم في أمور دينه.

**١١ز** ـ وعن جابر بن عبدالله رضي الله تعالى عنهما قال: بلغني عن رجل حديثٌ سمعه من رسول الله ﷺ فاشتريت بعيراً ثم شددت عليه رحلي فسرت إليه شهراً حتى قدمت عليه الشام، فإذا عبدالله بن أُنَيْسٍ فقلت للبواب: قل له جابر على الباب، قال: ابن عبدالله؟ قلت: نعم، فخرج يطأُ ثوبه فاعتنقني واعتنقته فقلت حديثاً بلغني عنك أنك سمعته من رسول الله ﷺ في القصاص فخشيتُ أن تموتَ أو أموتَ قبل أن أسمَعَه...

[رواه أحمد (٤٩٥/٣)، والبخاري في الأدب المفرد رقم (٩٧٠)، والحاكم (٤٣٧/٢، ٤٣٨، وذكره البخاري في العلم معلقاً، وصححه الحاكم والذهبي، وحسنه الحافظ في الفتح (١٨٤/١) وذكر له طريقاً آخر وقال: إسناد صالح، وذكر عدة وقائع فيها رحلات جماعة من الصحابة والتابعين لطلب العلم. ولا خلاف في مشروعية ذلك. وكانت من سنة المحدثين في القديم ولهم في ذلك أخبار ومؤلفات وكلام عليها]...

## فضل مجالس العلم

**١٢** ـ عن أبي واقد الليثي رضي الله تعالى عنه قال: بَيْنَما رسولُ الله ﷺ جالسٌ في المسجدِ والناسُ معه إذْ أقبلَ ثلاثةُ نَفَرٍ فأقبلَ اثنان إلى رسول الله ﷺ وذهب واحدٌ فوقفا على رسولِ الله ﷺ، فأما أحدُهما فرأى فُرْجَةً في الحَلْقَةِ فجلس فيها، وأما الآخر فجلس خلفَهم، وأما الثالث فأدْبَرَ ذاهباً، فلما فَرَغَ رسولُ الله ﷺ قال: **«ألا أُخبِرُكم عن النَّفَرِ الثلاثةِ، أما أحدُهم فآوى إلى الله عزّ وجلّ فآواه اللَّهُ، وأما الآخر فاسْتَحْيَى، فاستحيى اللَّهُ منه، وأما الآخَرُ فأعْرَضَ، فأعرضَ اللَّهُ عنه»**..

[رواه البخاري في العلم (١٦٥/١، ١٦٦)، ومسلم والترمذي رقم (٢٥٣٨) كلاهما في الاستئذان، ورواه البخاري في المساجد، ومالك في باب جامع من الموطأ].

**ش**: **«نَفَرٌ»** بالتحريك، يقال للرجال من ثلاثة إلى عشرة. **«فُرْجَة»** بضم الفاء وفتح الجيم هي الخلل بين الشيئين. **«الحَلْقة»** هي بفتح الحاء وسكون

اللام، كل شيء مستدير خالي الوسط. «**فأوى**» معناه لجأ إليه. «**فآواه الله**» أي جازاه بنظير فعله بأن ضمه إلى رحمته ورضوانه. وفي الحديث الإرشاد إلى استعمال الأدب في مجالس العلم والذكر. وفيه مشروعية جلوس العلماء للإرشاد والتعليم وفيه فضل ملازمة حلقهم. وفيه ذم الإعراض عن المجالس العلمية وحلق الإيمان، وأن فاعل ذلك يعرض نفسه لإمساك رحمة الله تعالى عنه...

## فضل العلماء وأنهم ورثة الأنبياء

**١٣ز** ـ عن أبي الدرداء رضي الله تعالى عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**مَنْ سَلَك طريقاً يَلْتَمِسُ فيه عِلماً، سَهَّل اللَّهُ له طريقاً إلى الجنةِ، وإن الملائكةَ لَتَضَعُ أجنِحَتَها لِطَالب العلمِ رِضاً بما يَصنَع، وإن العالم ليَسْتَغْفِرُ له من في السمواتِ ومن في الأرضِ حتى الحيتانُ في الماءِ، وفضلُ العالم على العابدِ كفضل القمرِ على سائر الكواكب، وإن العلماءَ ورثةُ الأنبياء، إن الأنبياءَ لم يُوَرِّثُوا ديناراً ولا درهماً، إنما ورَّثُوا العلم، فمن أخذه أخذ بحَظٍّ وافِرٍ**».

[رواه أحمد (١٩٦/٥)، وأبو داود (٣٦٤١، ٣٦٤٢)، والترمذي (٢٤٩٦) كلاهما في العلم، وابن ماجه (٢٢٣)، وابن حبان (٨٠) من طرق هو بها حسن ولأجزائه شواهد. وذكر البخاري بعضه معلقاً في العلم ضمن ترجمة. والحديث حسنه جمزة الكناني وابن القيم وصححه الحاكم. وقال الحافظ في الفتح (١٦٩/١): له شواهد يتقوى بها].

**ش**: هذا حديث عظيم الشأن فيه فضائل لأهل العلم وحملته وحسبهم أن كل الخلائق تستغفر لهم، فكفاهم بذلك شرفاً وفضلاً، وأن أهل العلم بالكتاب والسنة هم ورثة النبي ﷺ دون من سواهم. ولله در القائل:

العِلْمُ مِيرَاثُ النبيِّ كَذا أتَى ... فِي النَّصِّ والعلماءُ هم وُرَّاثُهُ
مَا خَلَّفَ المُخْتَارُ غَيْرَ حَدِيثِهِ ... فِينَا فذَاكَ مَتَاعُهُ وَأَثَاثُهُ

**١٤ز** ـ وعن أبي أمامة رضي الله تعالى عنه قال: ذكر لرسول الله ﷺ

رجلان أحدُهما عابدٌ والآخر عالمٌ، فقال رسول الله ﷺ: «**فضل العالِم على العابد كفَضْلي على أدناكم**»، ثم قال رسولُ الله ﷺ: «**إنَّ اللَّهَ وملائكتَه وأهلَ السمواتِ والأرضِين حتَّى النَّمْلةَ في جحرِها وحتى الحوتَ لَيُصَلُّونَ على مُعَلِّمِ الناسِ الخَيْرَ..**».

[رواه الترمذي في العلم رقم (٢٤٩٩) بتهذيبي وقال: غريب صحيح. ورواه الدارمي (٣٤٧) عن الحسن مرسلاً. قال: سئل رسول الله ﷺ عن رجلين كانا في بني إسرائيل أحدهما كان عالماً يصلي المكتوبة ثم يجلس فيعلم الناس الخير، والآخر يصومُ النهار ويقومُ الليل، أيُّهُمَا أفضلُ؟ قال رسول الله ﷺ: «**فضلُ هذا العالم الذي يُصلِّي المكتوبةَ، ثم يَجلِسُ فيعلمُ الناسَ الخيرَ، على العابد الذي يصَومُ النهار ويقومُ الليل، كفضلي على أدناكم رجلاً**». وسنده صحيح. وذكر الترمذي في العلم عن الفضيل بن عياض رضي الله تعالى عنه: «**عالم عامل معلم يدعى كبيراً في ملكوت السموات**»].

## ما جاء في شرف أهل الحديث والفقه في الدين

**١٥ز** ـ عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِع مِنا شيئاً فبلَّغه كما سَمِعه، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى من سَامِعٍ..**».

[رواه أحمد رقم (٤١٥٧)، والترمذي في العلم رقم (٢٤٧٢) بتهذيبي، وابن ماجه رقم (٢٣٢)، وابن حبان (٧٤، ٧٥، ٧٦) بالموارد، وحسنه الترمذي وصححه. وآخرهُ عند البخاري في العلم والحج..].

ش: «**مُبَلَّغ**» بفتح اللام المشددة. «**أوعى**»: أي أحفظ بل وأفقه كالحديث التالي.

**١٦ز** ـ وعن زيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**نَضَّرَ الله امرأً سمع منا حديثاً فحَفِظَه حتى يُبَلِّغَه غيرَه، فرُبَّ حاملِ فقهٍ إلَى مَن هو أفقهُ منه، ورُبَّ حامل فِقهٍ ليس بفَقِيهٍ**».

[رواه أحمد (٥/١٨٣)، والدارمي (٢٣٥)، وأبو داود رقم (٣٦٦٠)، والترمذي رقم (٢٤٧١)، وابن حبان (٧٢) وسنده صحيح، وفي الباب عن جماعة حتى عد في المتواتر].

**ش: «نضَّر الله»**: هو كما قال البغوي والخطابي وابن الأثير وغيرهم: الدعاء له بالنضارة والبهجة والنعمة والحسن، أي زيَّن الله وجهه وبهجه، وفيه منقبة عظيمة لحفظة الحديث النبوي الشريف ومبلغيه، وفيه وفي الذي قبله الإشارة إلى التفقه فيه، والغوص على استخراج كنوزه، واستنباط فقهه وفوائده، وإن حامل الحديث قد يكون حافظاً له قليل الفقه أو فاقده، ويكون غيره ممن يبلغه حديثه أفقه وأحفظ منه...

وقد استنبط العلماء من الحديثين أن حامل الحديث يؤخذ عنه وإن كان جاهلاً بمعناه وهو مأجورٌ بتبليغه محسوب في زمرة العلماء. وأخذ علماء الحديث من حديثي الباب أيضاً المحافظة على الألفاظ النبوية عند أدائها، وعدم التصرف فيها وروايتها بالمعنى، وفي ذلك نزاع بينهم.

## باب ما جاء في تبليغ العلم والحث عليه

**١٧** - عن أبي بكرة رضي الله تعالى عنه قال: خطبنا رسولُ الله ﷺ يومَ النَّحْرِ فذكر الحديث، ثم قال: **«اللَّهم اشْهَدْ، فلْيُبَلِّغ الشاهدُ الغائِبَ، فربَّ مُبَلَّغٍ أوْعَى مِن سامِعٍ»** الحديث.

[رواه البخاري في العلم (١/١٦٧)، وفي الحج (٥/٣٢٣) وفي مواضع، ومسلم في الديات، والنسائي في الحج وفي العلم، ويأتي مطولاً في الحج إن شاء الله تعالى].

**ش: «فليبلغ»**: فيه وجوب تبليغ العلم ونشره وإفشائه. ولذا قال ربيعة رحمه الله تعالى: لا ينبغي لأحد عنده شيء من العلم أن يضيع نفسه. ذكره البخاري في العلم من صحيحه.

**١٨ز** - وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«تَسْمَعُونَ، ويُسْمَعُ مِنكُمْ، وَيُسْمَعُ مِمَّنْ يَسْمَعُ مِنكُم»**.

[رواه أحمد (٢٩٤٧)، وأبو داود في العلم رقم (٣٦٥٩)، وابن حبان رقم (٧٧)،

والحاكم (٥٩/١) بسند صحيح، وصححه الحاكم والذهبي. وَوَهِمَ من عزاه للدعوات من صحيح مسلم]..

**ش: «تسمعون»** إلخ، هذا خبر ومعناه الأمر أي لتسمعوا مني الحديث وتبلغوه عني وليُسْمَع من بعدي منكم. وهلم جراً. وهو حض على التبليغ، وأداء الأمانة العلمية وسيأتي حديث: **«بلّغوا عني ولو آية»** في التحديث عن بني إسرائيل...

**١٩** ـ وعن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: **«إنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْنِي مُعَنِّتاً، ولا مُتَعَنِّتاً، ولَكِن بَعَثَنِي مُعَلِّماً مُيَسِّراً»**.

[رواه مسلم في النكاح (٨١/١٠)].

**ش: «مُعَنِّتاً»** بضم الميم وفتح العين المهملة مع كسر النون المشددة: اسم فاعل من العنت وهي المشقة، ومعناه لست شَقَّاءً على الناس، ولا مدخلاً عليهم الضرر ولا طالباً لهم ذلك، وإنما بعثت فيهم لأعلمهم دين الله، وأرشدهم إلى طريق اليسر والسماحة وفيه إشارة إلى أنه ينبغي للمعلم والداعية أن يكون متخلقاً بالسهولة ولين الجانب والحكمة والسياسة، وأن يدعو الناس إلى الله تعالى بالتي هي أحسن..

**٢٠** ـ وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: «حفظتُ من رسول الله ﷺ وِعَاءَيْن. فأما أحدهما فبَثَثْتُهُ فيكم، وأما الآخَرُ فلو بثثته قُطِعَ هذا البُلْعُومُ..».

[رواه البخاري في العلم (٢٢٧/١) وفي الفتن].

**ش: «وعاءين»**: تثنية وعاء وهو الظرف كالإناء والكيس، وأراد بالوعاءين ما يملأهما لو كتب محفوظاته عن النبي ﷺ. **«بثثته»**: أي نشرته وأذعته. **«البُلْعُوم»**: فسره البخاري بالحلقوم، وكنى بذلك عن القتل. وفيه الحث على تبليغ العلم ولو مع تحمل المشاق. والوعاء الذي ترك نشره قيل: أخبار أمراء السوء، وقيل: أسرار تتعلق بالله عزّ وجلّ وأسمائه وصفاته، وقيل غير ذلك. والله أعلم.

٢١ ـ وعن أبي ذر رضي الله تعالى عنه قال: لوْ وَضَعْتُم الصَّمْصَامَةَ على هذِه، وأشار إلى قفاهُ، ثم ظننتُ أني أُنْفِذُ كلمةً سمعتُها من رسول الله ﷺ قبل أن تُجيزُوا عَلَيَّ لأنْفَذْتُها.

[ذكره البخاري معلقاً في العلم (١/١٧٠)، ورواه الدارمي رقم (٥٥١) مسنداً متصلاً بسند صحيح].

ش: «**الصَّمصَامَة**» بصادين مفتوحتين، هو السيف الصارم الذي لا ينثني. «**أنفذ**» بضم الهمزة وكسر الفاء، معناه أمضى وفيه كالذي قبله تحمل الأذى على التبليغ، والدعوة إلى الله تعالى ولو أدى ذلك إلى القتل والموت.

٢٢ز ـ وعن عياض بن حِمَارٍ المُجَاشِعِي رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ في خطبةٍ خطبها: «**إنَّ اللَّهَ عزّ وجلّ أمَرَنِي أن أعَلِّمَكُم ما جَهِلْتُمْ مِمَّا عَلَّمَنِي يَوْمِي هذا**»، وأنه قال: «**إنَّ كُلَّ ما نَحَلْتُهُ عِبادِي فهُوَ لَهُم حلالٌ**».

[رواه أحمد (٤/٢٦٦، ١٦٢) من طريقين وهو بهما صحيح، وهو قطعة من حديث سيأتي].

ش: «**نحلته**»: أي أعطيته، والنحلة العطية. والحديث يدل على مشروعية تعليم من لا يعلم وأن ذلك مأمور به من قبل الله عزّ وجلّ. وفيه أن الأصل في الأشياء الإباحة إلا ما خصصه الدليل.

## ما جاء في التخوُّل بالتبليغ وعقد مجالس علمية خاصة بالنساء

٢٣ ـ عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: «كان النبيُّ ﷺ يَتَخَوَّلُنا بالمَوْعِظةِ في الأيام، كراهةَ السآمةِ علينا».

[رواه أحمد (١/٣٧٧، ٣٧٨، ٤٢٥)، والبخاري في العلم (١/١٧١، ١٧٢)، ومسلم في صفات المنافقين (١٧/١٦٣، ١٦٤)، والترمذي في الأدب رقم (٢٦٦٦)].

ش: «**كان يتخولنا**»: أي يتعهدنا في أوقات القبول. «**السآمة**»: أي المَلَل. ويؤخذ من الحديث تعهد الناس بالوعظ والتذكير الآونة بعد الآونة حسبما تطلبه نفوسهم خوفاً من ظهور الملل منهم، فينبغي للواعظ والداعية أن يذكر الناس ما داموا مقبلين عليه فإذا لمس منهم فتوراً فليمسك عند ذلك.

٢٤ ـ وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: «حَدِّثِ النَّاسَ كُلَّ جُمُعَةٍ مرةً فإن أبيتَ فمرتين، فإن أكثرتَ فثلاثَ مراتٍ، ولا تُمِلَّ الناسَ هذا القرآنَ، فلا أُلْفِيَنَّكَ تأتي القومَ وهم في حديثٍ من حَدِيثِهم فَتَقُصُّ عليهم، فتقطعُ عليهم حديثَهم فَتُمِلَّهُم، ولكن أنْصِتْ، فإذا أمَرُوك فحدِّثهم وهم يَشتهُونه، وانظر السَّجْعَ من الدعاء فاجْتَنِبْه، فإني عَهِدتُ رسولَ الله ﷺ وأصحابَه لا يفعلون إلا ذلك الاجْتِنَابَ».

[رواه البخاري في الدعوات باب ما يكره من السجع في الدعاء (١٣/٣٨٨)].

ش: «**أبيت**»: أي امتنعت. «**فلا ألفينك**» بضم الهمزة، أي لا أجدنك. وفي الحديث إرشاد الدعاة إلى تحين أوقات الناس لدعوتهم واختيار يوم في الأسبوع فإن أكثر فثلاثة أيام لئلا يمل الناس العلم ويعرضوا عنه ويمجوه، ولا ينبغي له أن يحدث من لا يقبله ويحرص عليه لأن في ذلك تضييعاً للعلم وعرض على من لا يستحقه.

٢٥ ـ وعن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال: قال النساء للنبي ﷺ: غَلَبَنا عليك الرجالُ، فاجعل لنا يوماً مِن نفسِكَ، فوعَدَهُنَّ يوماً لَقِيَهُنَّ فِيهِ، فَوعَظَهُنَّ وأمَرَهُنَّ، فكان فيما قال لهُنَّ: «**ما مِنكُنَّ امرأةٌ تُقَدِّمُ ثلاثةً من وَلَدِها إلا كان حِجاباً مِن النارِ**»، فقالت امرأة: واثْنَتَيْنِ؟ فقال: «**وَاثْنَتَيْنِ**».

[رواه البخاري في العلم (١/٢٠٦)، وفي الجنائز، وفي الاعتصام، ومسلم في البر والصلة (١٦/١٨١)].

ش: يؤخذ من الحديث إرشاد النساء وتذكيرهن على حدة، منفردات عن الرجال الأجانب، وأن للعالم المرشد أن يجعل لهن وقتاً خاصاً بهن، ويشترط أن يكون المرشد متزوجاً كهلاً، أو شيخاً، متحصناً بتقوى الله، وأن

يكون النساء متحجبات، لا يظهر منهن ما يفتن مرشدهن، وهذا إذا فقدت الأنثى المرشدة، أما إذا وجدت فلا يجتمعن على الرجل سداً للذريعة، ومنعاً للفتنة. لاستحالة أو ندرة أن يكون هذا المرشد على قدم الرسول ﷺ في الكمال البشري والأمن من الفتنة.

## ما جاء في الدلالة على الخير وفضل ذلك وإرسال البعوث لتعليم الديانة الإسلامية

٢٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«من دَعَا إلى هُدىً كان لهُ من الأجْرِ مثلُ أجُور من يَتبعه لا يَنقُصُ ذلك من أجورهم شيئاً، ومَن دعَا إلى ضلالةٍ كان عليه من الإثم مثلُ آثام مَن يتبعه لا ينقُصُ ذلك من آثامِهِم شيئاً»**.

[رواه أحمد (٢/٣٩٧)، ومسلم في العلم (١٦/٢٢٧)، وأبو داود في السنة رقم (٤٦٠٩)، والترمذي في العلم رقم (٢٤٨٨)، وابن ماجه (٢٠٦)].

٢٧ ـ وعن جرير بن عبدالله رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسولُ الله ﷺ: **«مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسنةً فلهُ أجرُها، وأجْرُ مَن عَمِل بها بعدَه مِن غيرِ أنْ ينقص مِن أُجُورهم شيءٌ، ومَن سَنَّ سُنَّة سَيِّئَةً كان عليه وِزْرُها ووزرُ مَن عَمِل بها مِن بَعْده، من غير أن يُنقصَ مِن أوْزَارِهِم شَيْءٌ»**.

[رواه أحمد (٤/٣٦١، ٣٦٢، ٣٦٠، ٣٥٩، ٣٥٧)، ومسلم في الزكاة (٧/١٠٤)، وفي العلم (١٦/٢٢٦) مطولاً، والترمذي في العلم رقم (٢٤٨٩)، والنسائي في الزكاة، وابن ماجه في المقدمة (٢٠٣)].

**ش**: قال النووي رحمه الله في «شرح مسلم» كتاب العلم (١٦/٢٢٦): هذان الحديثان صريحان في الحث على استحباب سن الأمور الحسنة، وتحريم سن الأمور السيئة، وإن من سن سنة حسنة كان له مثل أجر كل من يعمل بها إلى يوم القيامة، ومن سن سنة سيئة كان عليه مثل وزر كل من يعمل بها إلى يوم القيامة، وإن من دعا إلى هدى كان له مثل أجور متابعيه،

ش: «**كان يتخولنا**»: أي يتعهدنا في أوقات القبول. «**السآمة**»: أي المَلَل. ويؤخذ من الحديث تعهد الناس بالوعظ والتذكير الآونة بعد الآونة حسبما تطلبه نفوسهم خوفاً من ظهور الملل منهم، فينبغي للواعظ والداعية أن يذكر الناس ما داموا مقبلين عليه فإذا لمس منهم فتوراً فليمسك عند ذلك.

٢٤ ـ وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: «حَدِّثِ النَّاسَ كُلَّ جُمُعَةٍ مرةً فإن أبيتَ فمرتين، فإن أكثرتَ فثلاثَ مراتٍ، ولا تُمِلَّ الناسَ هذا القرآنَ، فلا أُلْفِيَنَّكَ تأتي القومَ وهم في حديثٍ من حَدِيثِهم فَتَقُصُّ عليهم، فتقطعُ عليهم حديثَهم فَتُمِلُّهُم، ولكن أنْصِتْ، فإذا أمَرُوك فحدِّثهم وهم يَشتهُونه، وانظر السَّجْعَ من الدعاء فاجْتَنِبْه، فإني عَهِدتُ رسولَ الله ﷺ وأصحابَه لا يفعلون إلا ذلك الاجْتِنَابَ».

[رواه البخاري في الدعوات باب ما يكره من السجع في الدعاء (١٣/٣٨٨)].

ش: «**أبيت**»: أي امتنعت. «**فلا ألفينك**» بضم الهمزة، أي لا أجدنك. وفي الحديث إرشاد الدعاة إلى تحين أوقات الناس لدعوتهم واختيار يوم في الأسبوع فإن أكثر فثلاثة أيام لئلا يمل الناس العلم ويعرضوا عنه ويمجوه، ولا ينبغي له أن يحدث من لا يقبله ويحرص عليه لأن في ذلك تضييعاً للعلم وعرض على من لا يستحقه.

٢٥ ـ وعن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال: قال النساء للنبي ﷺ: غَلَبَنا عليك الرجالُ، فاجعل لنا يوماً مِن نفسِكَ، فوعَدَهُنَّ يوماً لَقِيَهُنَّ فِيهِ، فَوعَظَهُنَّ وأمَرَهُنَّ، فكان فيما قال لهُنَّ: «**ما مِنكُنَّ امرأةٌ تُقَدِّمُ ثلاثةً من وَلَدِها إلا كان حِجاباً مِن النارِ**»، فقالت امرأة: واثْنَتَيْنِ؟ فقال: «**وَاثْنَتَيْنِ**».

[رواه البخاري في العلم (١/٢٠٦)، وفي الجنائز، وفي الاعتصام، ومسلم في البر والصلة (١٦/١٨١)].

ش: يؤخذ من الحديث إرشاد النساء وتذكيرهن على حدة، منفردات عن الرجال الأجانب، وأن للعالم المرشد أن يجعل لهن وقتاً خاصاً بهن، ويشترط أن يكون المرشد متزوجاً كهلاً، أو شيخاً، متحصناً بتقوى الله، وأن

يكون النساء متحجبات، لا يظهر منهن ما يفتن مرشدهن، وهذا إذا فقدت الأنثى المرشدة، أما إذا وجدت فلا يجتمعن على الرجل سداً للذريعة، ومنعاً للفتنة. لاستحالة أو ندرة أن يكون هذا المرشد على قدم الرسول ﷺ في الكمال البشري والأمن من الفتنة.

## ما جاء في الدلالة على الخير وفضل ذلك وإرسال البعوث لتعليم الديانة الإسلامية

٢٦ ـ عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«من دَعَا إلى هُدىً كان لهُ من الأجْرِ مثلُ أجُور من يَتبعه لا يَنقُصُ ذلك من أجورهم شيئاً، ومَن دعَا إلى ضلالةٍ كان عليه من الإثم مثلُ آثام مَن يتبعه لا ينقُصُ ذلك من آثامِهم شيئاً»**.

[رواه أحمد (٣٩٧/٢)، ومسلم في العلم (٢٢٧/١٦)، وأبو داود في السنة رقم (٤٦٠٩)، والترمذي في العلم رقم (٢٤٨٨)، وابن ماجه (٢٠٦)].

٢٧ ـ وعن جرير بن عبدالله رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسولُ الله ﷺ: **«مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسنةً فلهُ أجرُها، وأجْرُ مَن عَمِل بها بعدَه مِن غيرِ أنْ ينقص مِن أُجُورهم شيءٌ، ومَن سَنَّ سُنَّة سَيِّئَةً كان عليه وِزْرُها ووزرُ مَن عَمِل بها مِن بَعْده، من غير أن يُنقصَ مِن أوْزَارِهِم شَيْءٌ»**.

[رواه أحمد (٣٦١/٤، ٣٦٢، ٣٦٠، ٣٥٩، ٣٥٧)، ومسلم في الزكاة (١٠٤/٧)، وفي العلم (٢٢٦/١٦) مطولاً، والترمذي في العلم رقم (٢٤٨٩)، والنسائي في الزكاة، وابن ماجه في المقدمة (٢٠٣)].

**ش**: قال النووي رحمه الله في «شرح مسلم» كتاب العلم (٢٢٦/١٦): هذان الحديثان صريحان في الحث على استحباب سن الأمور الحسنة، وتحريم سن الأمور السيئة، وإن من سن سنة حسنة كان له مثل أجر كل من يعمل بها إلى يوم القيامة، ومن سن سنة سيئة كان عليه مثل وزر كل من يعمل بها إلى يوم القيامة، وإن من دعا إلى هدى كان له مثل أجور متابعيه،

أو إلى ضلالة كان عليه مثل آثام تابعيه، سواء كان ذلك الهدى والضلالة هو الذي ابتدأ، أم كان مسبوقاً إليه، وسواء كان ذلك تَعَلَّم عِلَم، أو عبادة، أو أدب، أو غير ذلك.. وقال في كتاب الزكاة على حديث جرير: وفي هذا الحديث تخصيص قوله ﷺ: «**كُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ**». وأن المراد بها المحدثات الباطلة، والبدع المذمومة إلخ، يعني المخالفة لنصوص الشرع، والتي لا يشهد لها دليل. وقال البيهقي رحمه الله تعالى في «مناقب الشافعي» رضي الله تعالى عنه قال: المحدثات من الأمور ضربان: **أحدهما**: ما أحدث مما يخالف كتاباً، أو سنة، أو أثراً، أو إجماعاً. فهذه البدعة الضلالة. **والثانية**: ما أحدث من الخير لا خلاف فيه لواحد من العلماء. وهذه محدثة غير مذمومة وقد قال عمر رضي الله تعالى عنه في قيام شهر رمضان: نعمت البدعة..

وقال النووي أيضاً في كتاب الجمعة من «شرح مسلم» (١٥٤/٦) على حديث جابر: «**وكُلُّ بِدعَةٍ ضَلالَةٌ**..» ما نصه: هذا عام مخصوص، والمراد غالب البدع. ثم ذكر تقسيم البدعة إلى خمسة أقسام... فقال: فإذا عرفت ما ذكرته علم أن الحديث من العام المخصوص وكذا ما أشبهه من الأحاديث.

وقد قسم العلماء رحمهم الله تعالى البدعة إلى الأحكام الخمسة: محرمة وواجبة ومستحبة ومكروهة ومباحة، وقد فصلها العز ابن عبدالسلام في «قواعده» (٢٠٤/٢)، والنووي في تهذيب «الأسماء واللغات» (٢٢/٢)، والحافظ في الصيام (١٥٦/٥، ١٥٧)، وفي الاعتصام (١٠/١٧) من «فتح الباري» وقال: هذا والتحقيق أنها إن كانت مما تندرج تحت مستحسن في الشرع فهي حسنة. وإن كانت مما تندرج تحت مستقبح في الشرع فهي مستقبحة وإلا فهي من قسم المباح. وقد تنقسم إلى الأحكام الخمسة إلخ.

وكذا قال القرافي وابن ناجي في «شرح رسالة ابن أبي زيد». وانظر لهذا الموضوع «شرح الترمذي» لابن العربي عند كلامه على حديث العرباض: وعظنا رسول الله إلخ.. و«شرح الأربعين» لابن رجب، و«جامع الأصول» (٣١٠/١)، و«النهاية في غريب الحديث» (٦٦/١)، والأبي على مسلم

(٣٣/٣، ١٥٣، وج ١٠٩/٧)، و«تفسير القرطبي» (٨٧/١٥)، و«الفتوحات لابن العربي» (٢٥٤/٢)...

٢٨ - وعن سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «**فَوَاللَّهِ لأَنْ يَهْدِي اللَّهُ بِكَ رجُلاً واحداً خَيرٌ لك مِن أن يَكونَ لك حُمْرُ النَّعَمِ**».

[رواه البخاري في الفضائل (٧٢/٨)، وفي غزوة خيبر (١٧/٩، ١٨) مطولاً، ومسلم في الفضائل (١٧٨/١٥)، وأبو داود في العلم رقم (٣٦٦١)].

ش: «**لأن يهدي**» إلخ كان هذا منه ﷺ خطاباً للإمام سيدنا علي رضي الله تعالى عنه في غزوة خيبر وسيأتي في الغزوات إن شاء الله تعالى. «**حُمْر النَّعَم**»: هي نوع من الإبل كانت العرب تفخر بها وتتباهى باقتنائها. والهداية هنا معناها الدلالة والدعوة على غرار قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾، أما الهداية بمعنى التوفيق وخلق القدرة على الطاعة فهي خاصة بالله عزّ وجلّ، لاحظَّ فيها لمخلوقٍ أياً كان.

٢٩ - وعن أبي مسعود البدري رضي الله تعالى عنه أن رجلاً أتى النبي ﷺ يستحمله فقال: إنه قد أُبْدِع بي، فقال رسول الله ﷺ: «**ائتِ فُلاناً**»، فأتاه، فقال رسول الله ﷺ: «**مَنْ دَلَّ عَلَى خَيرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجرِ فَاعِلِه، أو قال: عَامِلِهِ**».

[رواه مسلم في الجهاد وأبو داود في الأدب رقم (٥١٣٩)، والترمذي في العلم (٢٤٨٥) وحسنه وصححه].

ش: «**يَسْتَحْمِلُهُ**»: أي يطلب منه أن يحمله على بعير، أو فرس، أو نحوها. «**أُبْدِعَ بِي**»: أي أُهمِلتُ ولم يحملني أحد. وفي الحديث فضل الدعاة إلى الله تعالى والدلالة على الخير أي خير كان وبأي نوع كانت الدلالة.

٣٠ - وعن أنس رضي الله تعالى عنه أن أهلَ اليمن قدِمُوا على رسول الله ﷺ فقالوا: ابْعَثْ معنا رجُلاً يُعَلِّمُنَا السُّنَّةَ والإسْلامَ، فأخذ بيد

أبِي عُبَيْدَة بن الجَرَّاح فأَرْسَلَهُ معهم فقال: «**هَذَا أَمِينُ هذِهِ الأُمَّةِ**».

[رواه أحمد (١٣٣/٣)، ومسلم (١٩٢/١٥)، والحاكم (٢٦٧/٣) واللفظ لمسلم].

**ش**: وفي الحديث مشروعية إرسال البعوث والدعاة لتعليم الناس دين الله تعالى وشرعه، وقد جاءت بذلك أحاديث، وآثار كحديث القراء السبعين وهو في الصحيحين ويأتي، وحديث مصعب بن عمير الذي كان أول مبعوث وداعية بعثه النبي ﷺ من مكة إلى المدينة قبل الهجرة يدعو الناس إلى الله ويعلمهم القرآن والسنة. وفي «مستدرك» الحاكم (٢٧٠/٣)، عن عروة بن الزبير رضي الله تعالى عنه قال: كان رسول الله ﷺ استخلف معاذ بن جبل على أهل مكة حين خرج إلى حنين، وأمره أن يعلم الناس القرآن، وأن يفقههم في الدين. وفيه (٢٢٢/٣) عن عاصم بن عمر بن قتادة أن ناساً أتوا النبي ﷺ بعد أُحد فقالوا: إن بأرضنا إسلاماً فابعث معنا نفراً من أصحابك يقرءوننا القرآن، ويفقهوننا في الإسلام، فبعث رسول الله ﷺ معهم ستة نفر إلخ. وعن عمار بن ياسر رضي الله تعالى عنهما قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى حي من قيس أعلمهم شرائع الإسلام. رواه البزار والطبراني. وفي خطبة لسيدنا عمر رضي الله تعالى عنه.. (ألا إني والله ما أرسل عمالي إليكم ليضربوا أبشاركم، ولا ليأخذوا أموالكم، ولكن أرسلهم إليكم ليعلموكم دينكم وسنتكم، فمن فعل به شيء، سوى ذلك فليرفعه إليّ) إلخ. رواه أحمد في المسند (٤١/١) بسند حسن. وفي الموضوع آثار كثيرة. وبهذا يعرف أن أهم شيء يجب أن يهتم به أولو الأمر أمور الديانة، وتوجيه الأمة وإرشادها، أما الدنيا فكل الناس يعرفونها. وقد قال نبينا ﷺ: «**أنتم أعلم بدنياكم**». رواه مسلم (١١٦/١٥، ١١٧).

## ما جاء في وعيد كاتمي العلم والمقصرين في تبليغه

٣١ ـ عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: إن الناسَ يقولُون: أكْثَرَ أبُو هريرة ولولا آيتانِ في كتاب الله ما حدَّثْتُ حديثاً، ثم يتلو: ﴿إِنَّ

﴿ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ... إلى قوله: ٱلرَّحِيمُ﴾. إنَّ إخواننا من المهاجرين كانَ يَشغَلُهم الصَّفْقُ في الأسواق، وإن إخواننا من الأنصار كان يَشْغَلُهم العَملُ في أموالِهم، وإن أبا هريرة كان يَلزَمُ رسول الله ﷺ لِشِبَعِ بَطْنِهِ، ويَحْضُر ما لا يَحْضُرُون، ويَحفَظُ ما لا يَحْفَظُونَ.

[رواه أحمد رقم (٧٢٧٣، ٧٢٧٤، ٧٦٩١)، والبخاري في العلم (٢٢٤/١)، وفي البيوع وفي المزارعة، ومسلم في الفضائل (٥٢/١٦، ٥٤)، وفي رواية للبخاري قلت: يا رسول الله! إني أسمع منك حديثاً أنساه، قال: «**أبْسُط رِدَاءَكَ**»، فبسطته فغَرَفَ بِيَدِه ثم قال: «**ضُمَّهُ**»، فضمَمْته فما نَسِيتُ شيئاً بعدُ].

**ش**: «**الصفق**» بسكون الفاء، هو الضرب على اليد، وكانت عادة الجاهلية جارية بذلك عند عقدهم للبيوعات. وفي الحديث ما كان عليه أبو هريرة رضي الله تعالى عنه من حفظه للحديث، واعتنائه به، والرغبة فيه، والتحديث به. ولذا قال فيه الشافعي رضي الله تعالى عنه: أبو هريرة أحفظ من روى الحديث في عصره. وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنه يترحم عليه في جنازته ويقول: كان يحفظ على المسلمين حديث النبي ﷺ. وفيه وجوب التبليغ ووعيد الكاتمين وذم البخل بالعلم.

**٣٢** ـ وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**مَن سُئِلَ عَن عِلْمٍ عَلِمَهُ ثُمَّ كَتَمَهُ أُلْجِمَ يومَ القِيامَةِ بِلِجَامٍ مِن نَارٍ**».

[رواه أحمد رقم (٨٠٣٥/٧٥٦١)، والطيالسي (٨٩)، وأبو داود رقم (٣٦٥٨)، والترمذي رقم (٢٤٦٥) كلاهما في العلم، وابن ماجه رقم (٢٦٦، ٢٦١)، والحاكم (١٠١/١)، وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي، وللحديث شواهد أصحها ثلاثة عن ابن عباس، وابن مسعود، وعبدالله بن عمرو رضي الله تعالى عنهم أفردتها في جزء خاص].

**ش**: والحديث يدل على الوعيد العظيم لمن سئل عن علم فكتمه، وإن الله تعالى سيجعل له لجاماً من نار في فمه جزاءً وفاقاً. وهذا بلا شك لا يكون إلا في العلم الواجب الذي يلزم العالِمَ تَعْلِيمُه، ويتعيَّنُ فرضُه عليه، وليس كذلك الأمر في نوافل العلم التي لا ضرورة بالإنسان إلى معرفتها.

## من آداب الداعية

٣٣ ـ قالت عائشة رضي الله تعالى عنها: تلا رسولُ الله ﷺ: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ﴾. فقال رسول الله ﷺ: «**إِذَا رَأَيْتُمْ الذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنهُ فاحْذَرُوهُمْ**».

[رواه البخاري في مواضع، ومسلم في العلم (١٦/٢١٦، ٢١٧) وغيرهما ويأتي في التفسير].

ش: «**ما تشابه**»: أي ما احتمل وجوهاً من المعاني متشابهة لا يتضح الأمر فيها إلا بالنظر الدقيق من الراسخين في العلم ويقابل هذا المحكم وهو الواضح الدلالة الذي لا لَبْسَ فيه ولا إشكال. فأهل الزيغ والانحراف يتركون المحكم من النصوص، ويتعلقون بالمتشابه طلبَ الفتنة للناس عن دينهم بالتشكيك والتلبيس، وطلب تحريفه بالتأويلات الفاسدة ليستدلوا بذلك على ما يريدونه.

فينبغي للداعية أن يكون بعيداً عن هذا الصنف من الناس وأن لا يلقى على مسامع الحاضرين والمستمعين إلا ما هو واضح جلي لا غموض فيه ولا حرج ولا إشكال.

وليكن على حذر من حوار المبتدعة وجدال الضالين عملاً بهذا التوجيه النبوي الخالد. وصلى الله وسلم على نبينا وآله وصحبه.

٣٤ ـ وقال الإمام علي رضي الله تعالى عنه: «حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُون، أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ ورسولُه ﷺ».

[رواه البخاري في العلم (١/٢٣٥، ٢٣٦].

٣٥ ـ وعن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: «ما أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْماً حَدِيثاً لا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُم إلاَّ كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةً».

[رواه مسلم في مقدمة صحيحه (١/٧٦].

ش: في هذين الأثرين إرشاد للدعاة إلى الله تعالى بأن لا يحدثوا الناس إلا بما يفهمونه ويعقلونه وأن لا يلقوا عليهم ما لا تصل إليه عقولهم

لئلا يُوقِعُوهُم في الفتنة والحيرة، وذلك كالكلام في بعض آيات وأحاديث صفات الله عزّ وجلّ التي يقتضي ظاهرها الجارحة والتشبيه... أو ما كان متشابهاً من القرآن والسنة، ونحو ذلك مما لا يعرفه إلا العلماء.

## ما جاء في ذم السؤال لغير حاجة والإكثار منه

٣٦ ـ عن سعد بن أبي وقاص رضي الله تعالى عنه أن النبي ﷺ قال: «**أَعْظَمُ المُسْلِمِينَ فِي المُسْلِمِينَ جُرْماً، مَنْ سأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يَكُنْ حُرِّمَ فحُرِّمَ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِه**».

[رواه أحمد (١/١٥٧، ١٥٨)، والبخاري في الاعتصام (١٧/٢٦، ٢٧)، ومسلم في الفضائل (٥/١١٠) وغيرهم].

**ش**: «**جُرْماً**»: بضم الجيم أي ذنباً وإثماً. وهذا الحديث محمول على من سأل لغير ضرورة بأن سأل تكلفاً أو تعنتاً فيما لا حاجة به إليه. أما السؤال للحاجة فمطلوب بل قد يكون لازماً، وقد سأل الصحابة رضي الله تعالى عنهم رسول الله ﷺ كثيراً. وقد ذكر الله تعالى في القرآن بعض أسئلتهم مع الإجابة عنها كما جاء ذلك أيضاً في كثير من الأحاديث.

٣٧ ـ عن أبي موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه قال: سُئِلَ رسول الله ﷺ عن أشْيَاءَ كَرِهَها، فلما أكْثَرُوا عليه المسألةَ غَضِبَ، وقال: «**سَلُونِي**»، فقام رجُلٌ فقال: يا رسولَ الله، مَن أبِي؟ قال: «**أَبُوك حُذَافَةُ**»، ثم قام آخر فقال: يا رسول الله، من أبي؟ قال: «**أبوك سالمٌ مَولى شَيْبَةَ**»، فلما رأى عُمَرُ ما بِوَجْهِ رسول الله ﷺ مِنَ الغضَبِ قال: إنَّا نَتُوبُ إلى الله عزَّ وجلَّ.

[رواه البخاري في الاعتصام (١٧/٢٨، ٢٩) وغيره، ومسلم في الفضائل (١٥/١١٥، ١١٦) وفي الباب غير ذلك].

**ش**: في الحديث ذم الإكثار من السؤال، وخاصة فيما ليس فيه كبير فائدة، كما فيه إشارة إلى الابتعاد عن كل ما يؤدي إلى إحراج العالم

وإغاظته. ولذلك لما فطن سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه لغضب رسول الله ﷺ برك على ركبتيه وقال: رضينا بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد رسولاً كما في رواية. فسكت رسول الله ﷺ. فإنهم لما أكثروا عليه في السؤال كره ذلك حتى ظهر عليه أثر الغضب، فقال سيدنا عمر ما قال أدباً مع مقام النبوة وإكراماً لرسول الله ﷺ وشفقةً على المسلمين من هلاكهم لتسببهم في غضب النبي ﷺ مع أنه كان قد قال لهم: «**من أحب أن يسألني عن شيء، فليسألني عنه، فوالله لا تسألونني عن شيء إلا أخبرتكم به ما دمت في مقامي هذا**». رواه مسلم وغيره.. لكنهم ألحوا وبالغوا في المسائل. والحديث سيأتي في التفسير.

## ما جاء في ذم الجدال في الدين والاختلاف فيه

٣٨ ـ عن أبي أمامة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدىً كانوا عليهِ إلاَّ أُوتُوا الجَدَلَ**»، ثم قرأ: ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا﴾ الآية.

[رواه أحمد (٥/٢٥٢، ٢٥٦)، والترمذي في التفسير رقم (٣٠٣٩)، وابن ماجه (٤٨)، والحاكم (٢/٤٤٧) وحسنه الترمذي وصححه وكذا صححه الحاكم ووافقه الذهبي].

ش: «**الجدل**» بفتح الجيم والدال: شدة الخصومة. ويؤخذ من الحديث ضلال المجادلين في الدين، وبعدهم عن هداية الله عزّ وجلّ. وقد جاءت أحاديث كثيرة في ذلك كحديث: «**إن أبْغَضَ الرِّجَالِ إلى اللَّهِ الأَلَدُّ الْخَصِم**» رواه الشيخان. وحديث: «**المِراء في القرآن كفر**». رواه أبو داود وغيره. وستأتي في مواضعها إن شاء الله تعالى.

فالحديث يدل على أن القوم إذا خرجوا عن نهج الله وزاغوا عن طريقه القويم بعد أن كانوا مهتدين، اشتغلوا بالجدال والملاججة وأغواهم إبليس واستولى عليهم، وزيَّن لهم طريقهم المعوج.

٣٩ ـ وعن عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنه قال: هَجَّرْتُ إلَى

رسولِ الله ﷺ يَوْماً فَسَمِعَ أصْوَاتَ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ، فَخَرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ يُعْرَفُ في وَجْهِهِ الغَضَبُ، فقال: «**إنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُم بِاخْتِلافِهِمْ فِي هٰذا الكِتَابِ**».

[رواه أحمد رقم (٦٨٠١)، ومسلم في أوائل العلم من صحيحه، ويأتي نحوه في القدر].

**ش**: «**هَجَّرت**»: أي جئت مبكراً. «**اختلفا في آية**»: وكان ذلك في شأن القدر، كما جاء في رواية مبينة من طريق آخر عن عبدالله المذكور قال: خرج رسول الله ﷺ على أصحابه وهم يختصمون في القدر، فكأنما يفقأ في وجهه حب الرمان من الغضب فقال: «**بهذا أمرتم؟أو لهذا خلقتم؟ تضربون القرآن بعضه ببعض، بهذا هلكت الأمم قبلكم**» رواه أحمد (١٩٥/١، ١٩٦)، وابن ماجه رقم (٨٥) بسند صحيح.

## وعيد الكذب على رسول الله ﷺ

٤٠ ـ عن علي رضي الله تعالى عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لاَ تَكْذِبُوا عَلَـيَّ، فإنَّهُ مَنْ كَذَبَ علَـيَّ يَلِجِ النَّارَ**».

[رواه الطيالسي (٩٣)، وأحمد رقم (٦٢٩، ٦٣٠، ١٠٠١، ١٢٩١)، والبخاري في العلم (٢٠٩/١)، ومسلم في المقدمة (٦٦/١)، والترمذي في العلم رقم (٢٤٧٤) بتهذيبي].

**ش**: «**يلج**»: أي يدخل. فالكذب عليه ﷺ من موجبات النار عياذاً بالله من ذلك.

٤١ ـ وعن أنس رضي الله تعالى عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**مَنْ كَذَبَ علَـيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**».

[رواه الطيالسي (٩٧)، وأحمد (١١٦/٣) وفي مواضع (١٧٢، ٢٠٣)، والبخاري ومسلم والترمذي في المصادر قبله].

**ش**: «**فليتبوأ**»: أي لينزل منزله من النار. والمبوأ: المنزل، يقال: تبوأ الرجل المكان إذا اتخذه سكناً ومنزلاً. والحديث كالذي قبله يدل على

تحريم الكذب على رسول الله ﷺ. ولا خلاف في ذلك، بل هو من أكبر الكبائر إن كان عن تعمد حتى جعل بعضهم ذلك كفراً. أما إن صدر عن خطأ فلا حرج. وقد تواتر هذا الحديث عن النبي ﷺ حتى إن الحافظ ذكر في الفتح (٢١٣/١) أنه صح من رواية ثلاثين نفساً من الصحابة.

٤٢ ـ وعن المغيرة بن شعبة رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ قال: **«مَنْ حَدَّثَ عَنِّي حَدِيثاً وَهُوَ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِيْنِ»**.

[رواه مسلم في المقدمة (٦٢/١)، والترمذي في العلم (٢٤٧٦)، وابن ماجه رقم (٤١) كذلك].

**ش: «يُرَى»** بضم الياء بمعنى يظن. والحديث يدل على أن من حدَّث بحديث يظنه كذباً فهو شريك الكذاب الأول في الإثم. فليحذر الوعاظ والدعاة إلى الله والخطباء التحدث بالأباطيل، والموضوعات، وليتثبتوا. **«الكاذبين»**: جاءت الرواية بها على التثنية والجمع، وكلاهما صحيح.

## وجوب التثبت في التحديث

٤٣ ـ وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِباً أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ»**.

[رواه مسلم في مقدمة صحيحه (٧٢/١، ٧٣، ٧٤)، وجاء موقوفاً عن ابن عمر وأبي سعيد].

**ش: «كفى»**: أي حسبه من الكذب أن يخبر الناس بكل ما يسمعه من صدق وكذب..

ففي الحديث الزجر عن التحديث بكل ما هبَّ ودبَّ من غير تروٍّ ولا تثبت، ولا تمييز بين الخطأ والصواب، والصحيح والباطل، وسواء كان ذلك في التحديث عن النبي ﷺ أم في مطلق الكلام فإن من لم يتثبت لا بد وأن يقع في الكذب والخطأ.

## باب ما جاء في معرفة أهل الحديث بصحيحه من سقيمه

**٤٤ز** ـ عن أبي حميد، أو: أبي أسيد رضي الله تعالى عنهما أن النبي ﷺ قال: «**إذا سَمِعْتُم الحَدِيثَ عَنِّي تَعْرِفُه قُلوبُكُم وتَلِينُ له أشعارُكم وأبشارُكم، وتَرَوْن أنه مِنكم قريبٌ، فأنا أَولاكُمْ بِه، وإذا سَمِعْتُم الحدِيثَ تُنْكِرُه قلوبُكُم وتَنْفِرُ منه أشعارُكم وأبشارُكم، وترون أنه منكم بَعيدٌ، فأنا أبعدُكُم مِنه**».

[رواه أحمد (٤٢٥/٥)، وابن حبان رقم (٩٢) بسند صحيح. وقال في «مجمع الزوائد» (١٥٠/١) رجاله رجال الصحيح].

**ش**: «**تعرفه**»: أي تنشرح له صدوركم وتقبله، وتشهد بحسنه. «**وترون**»: أي أنه قريب إلى أفهامكم وأحكام دينكم. والحديث يدل على أن في أهل الحديث من يعطيه الله تعالى التمييز بين الحديث الصحيح وغيره. وهذا لا يكون إلا فيمن استنار قلبه بنور الإيمان والتقوى، وكان مع ذلك طويل الممارسة للحديث النبوي الشريف، فإنه قد ينقدح في قلبه من حقائق ذلك ما لا يوجد له أي دليل اصطلاحي يعتمد عليه. وهو يدل على أن للحديث الصحيح علامات يعرف بها كما هي للموضوع والضعيف... فقد يكون سند الحديث صحيحاً نظيفاً لكن معناه منكر، أو تكون في ألفاظه ركاكة وأساليب تتنافى مع الألفاظ النبوية.

## آداب التحديث والإملاء

**٤٥** ـ عن عروة بن الزبير رضي الله تعالى عنه قال: جلسَ أبُو هريرة إلى جَنْب حُجْرَةِ عائشة رضي الله تعالى عنهما وهي تُصلِّي فجعلَ يقول: إسْمَعِي يَا رَبَّةَ الحُجْرَةِ مرتين، فلما قَضَتْ صلاتَها قالت: أَلاَ تَعْجَبُ إلى هذا وحَدِيثِهِ؟ إن كانَ رسولُ الله ﷺ لَيُحَدِّثُ الحديثَ لو شاء الْعَادُّ أنْ يُحْصِيَه أحْصَاهُ.

[رواه مسلم في الزهد (١٢٩/١٨)، وأبو داود في العلم رقم (٣٦٥٤، ٣٦٥٥)].

ش: الحديث يدل على أنه ينبغي للمحدث والعالم أن يلقي حديثه وعلمه بتؤدة، وأن لا يسرده سرداً وبسرعة وهذرمة، فإن ذلك يفوت على السامعين فائدتهم المنشودة.

٤٦ ـ وعن أنس رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ أنه كان إذا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعادَها ثلاثاً حَتَّى تُفْهَمَ عنه، وإذا أَتَى على قومٍ فسلّم عليهم سَلَّم عليهم ثَلاثاً.

[رواه البخاري في العلم (١/١٩٨، ١٩٩)، وفي الاستئذان والترمذي في الأدب رقم (٢٥٣٧) بتهذيبي. وهذا من آداب الإلقاء والتحديث، ولا يعد التكرار لهذا المعنى، وفي موطن التعليم مذموماً].

٤٧ ـ وعن عائشة رضي الله تعالى عنها أنها كانت لا تسمع شيئاً لا تفهمه إلا راجعت فيه حتى تفهمه.

[رواه البخاري في العلم (١/٢٠٧)، وفي التفسير، وفي الرقاق، ويأتي مطولاً إن شاء الله تعالى. وفيه: أنه لا بأس بمراجعة العالم والداعية فيما يلتبس على الطالب والسامع، وأن ذلك لا حرج فيه].

## تحمل الصبي الحديث والعلم في صغره

٤٨ ـ عن محمود بن الربيع رضي الله تعالى عنه قال: عَقَلْتُ مِن رسولِ الله ﷺ مَجَّةً مَجَّهَا في وَجْهِي من دَلْوٍ مِنْ بِئْرٍ كانت في دارِنا، وأنا ابنُ خمسِ سِنين.

[رواه البخاري في العلم مختصراً (١/١٨١، ١٨٢)، ورواه في الصلاة والرقاق مطولاً، ورواه مسلم في المساجد].

ش: «مجَّة» بفتح الميم والجيم المشددة هي الدفعة من الماء ترميها من فيك. وفعل ذلك معه ﷺ إما مداعبة، أو تبريكاً عليه بها كما كان شأنه مع أولاد الصحابة رضي الله تعالى عنهم. وفيه إحضار الأطفال مجالس العلم وتحملهم ما سمعوا في صغرهم لينتفعوا به ويؤدوه في كبرهم وفيه

الاحتجاج بما أدوه إذا كانوا يفهمون الخطاب عند السماع. وقد احتج بهذا الحديث علماء الحديث على تحمل الأطفال وصحته.

**٤٩** ـ وعن سمرة بن جندب قال: لقدْ كنتُ على عهدِ رسول الله ﷺ غُلاماً، فكنتُ أحْفَظُ عَنه فَمَا يَمْنَعُنِي من القول إلا أنَّ هَهُنا رجالاً هُمْ أسنُّ مِنِّي، وقد صليتُ خلفَ رسولِ الله ﷺ على امرأةٍ ماتت في نِفَاسِها، فقام عليها رسولُ الله ﷺ في الصلاة وَسَطَها.

[رواه البخاري (٣/٤٤٤، ٤٤٥)، ومسلم وباقي الجماعة كلهم في الجنائز، ويأتي. ورواه البخاري في الحيض (١/٤٤٥، ٤٤٦)].

**ش:** وفيه كالذي قبله صحة تحمل الصغير العلم وخاصة الحديث النبوي كما فيه أدب من آداب الطالب... وأنه ينبغي له أن لا يتكلم أو يحدث بمحضر من هو أكبر منه سناً.

## ما جاء في كتابة الحديث منعاً وجوازاً

**٥٠** ـ عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**لا تَكْتُبُوا عَنِّي غَيْرَ القُرْآنِ**». وفي رواية: «**لا تَكْتُبُوا عَنِّي، ومَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ القُرآنِ فَلْيَمْحُهُ، وَحَدِّثُوا عَنِّي ولا حَرَجَ، ومَن كَذَبَ علـيَّ مُتعمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النارِ**».

[رواه أحمد (٣/١٢، ٢١، ٣٩، ٥٦)، والدارمي (٤٥٦)، ومسلم في الزهد (١٨/٢٩)].

**٥١ز** ـ وعنه رضي الله تعالى عنه قال: استأذنا النبي ﷺ في الكتابة فلم يأذن لنا.

[رواه الترمذي في العلم رقم (٢٤٧٩) بتهذيبي، والدارمي (٤٥٧) وسند هذا صحيح].

**ش:** وهذا الحديث والذي قبله يدلان على النهي عن كتابة غير القرآن وأن من كتب سواه وجب عليه محوه. وقد كان هذا في أول الأمر ثم أذن

النبي ﷺ في الكتابة لما في ذلك من المصلحة الأكيدة، والخير العميم، كما يدل لذلك الآتي عقبه.

**٥٢ز** ـ وعن عبدالله بن عمرو رضي الله تعالى عنه قال: كُنْتُ أكتُبُ كُلَّ شيءٍ سَمِعْتُه من رسولِ الله ﷺ أُرِيدُ حِفْظَهُ، فَنَهَتْنِي قُرَيْشٌ وقالوا: تَكتُبُ كُلَّ شيءٍ ورسولُ الله ﷺ بَشَرٌ يَتَكَلَّم في الغَضَب والرِّضا، قال: فأمْسَكْتُ عَنْ الكِتابِ حتى ذكرتُ ذلك لرسولِ الله ﷺ فأومأَ بأُصْبُعِهِ إلـيَّ فِيه وقال: «**اكْتُبْ، فوالَّذي نفسي بيدِه ما يَخرُجُ منه إلا حَقٌّ**».

[رواه أحمد (١٦٢/٢، ١٩٢، ٢٠٧، ٢١٥)، وأبو داود في العلم رقم (٣٦٤٦)، والحاكم (١٠٥/١، ١٠٦) وسنده صحيح. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي].

**ش**: وفي هذا الحديث الإذن الصريح في جواز كتابة غير القرآن كالحديث النبوي.. فيكون النهي عن ذلك منسوخاً. وقد اختلف علماء السلف في ذلك، فكان يكره الكتابة للحديث النبوي قتادة، وإبراهيم النخعي، ومجاهد، والشعبي، وابن سيرين. وأجازها آخرون ثم استقر الإجماع بعد ذلك على استحبابه، بل على وجوبه. لأن ذلك من وسائل حفظ الدين وهو واجب، وكل ما يتوصل به إلى الواجب فهو واجب. ويؤخذ من الحديث أيضاً أن النبي ﷺ كان لا يقول إلا الحق، وأنه كان معصوماً من النطق بالباطل وما لا فائدة فيه في جانب الدين.

**٥٣** ـ وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن النبي ﷺ خطب فذكر قصة في الحديث فقال أبو شاه: أكْتُبُوا لِي يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «**اكْتُبُوا لأَبِي شَاهٍ**». وفي الحديث قصة.

[رواه البخاري في الحج، وفي اللقطة، وفي الحدود، وفي العلم (٢١٦/١، ٢١٧)، وأبو داود رقم (٣٦٤٩)، والترمذي (٢٤٨١) كلاهما في العلم أيضاً، واقتصر ابن الأثير في «جامع الأصول» في عزوه على الترمذي].

**٥٤** ـ وعنه رضي الله تعالى عنه قال: ما مِنْ أصحابِ النبي ﷺ أحدٌ أكثرَ حَديثاً عَنْهُ مِنِّي، إلاَّ مَا كَانَ مِنْ ابْنِ عَمْرٍو، فإنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ ولا أَكْتُبُ.

[رواه عبدالرزاق رقم (٢٠٤٨٩)، والبخاري (٢١٧/١)، والترمذي (٢٤٨٢) ثلاثتهم في العلم].

ش: الحديث والذي قبله يدلان على الإذن في كتابة الحديث. قال الحافظ في «الفتح»: لما قصرت الهمم وخشي الأئمة ضياع العلم دوَّنوه، وأول من دوَّن الحديث ابن شهاب الزهري على رأس المائة، بأمر عمر بن عبدالعزيز، ثم كثر التدوين، ثم التصنيف، وحصل بذلك خير كثير، ولله الحمد. وفي كتاب العلم من «صحيح البخاري»: وكتب عمر بن عبدالعزيز إلى أبي بكر بن حزم: انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء، ولا يقبل إلا حديث النبي ﷺ. وذكره مالك رحمه الله تعالى في «الموطأ». وأخرج عبدالرزاق بسند صحيح عن ابن شهاب وصالح بن كيسان كتابتهما الحديث، انظر رقم (٢٠٤٨٧)؛ [مصنف عبدالرزاق].

## باب ما جاء في رفع العلم

٥٥ ـ عن عبدالله بن عمرو رضي الله تعالى عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إنَّ الله لا يَقْبِضُ العلمَ انْتِزاعاً يَنْتَزِعُه مِن العبادِ، ولكن يَقْبِضُ العلم بِقَبْضِ العُلماءِ، حتى إذا لم يُبْقِ عالماً اتَّخذ الناسُ رُؤَساءَ جُهَّالاً، فَسُئِلُوا فَأَفْتوا بِغَيرِ عِلمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»**.

[رواه عبدالرزاق رقم (٢٠٤٧١) فما بعده، وأحمد رقم (٦٥١١، ٦٧٨٧)، والطيالسي رقم (١٠٢)، والحميدي رقم (٥٨١)، والدارمي (٢٤٥)، والبخاري في العلم (٢٠٥/١)، وفي الاعتصام (٤٢/١٧، ٤٧)، ومسلم (٢٢٣/١٦، ٢٢٤، ٢٢٥)، والترمذي رقم (٢٤٦٧) كلاهما في العلم. وللحديث طرق كثيرة جداً كما ذكره الحافظ في الاعتصام].

ش: والحديث يدل على أن قبض العلم ليس معناه أنه يمحى من صدور أهله، وإنما المراد أن يموت أهله وحفظته فيتخذ الناس رؤوساً جهلة بالعلم الحق فيفتوهم بآرائهم وبما لا علم لهم من الباطل فيضلوا في أنفسهم ويضلوا من يقتدي بهم ويتبعهم في فتاواهم الجائرة.

ولذا قال ابن مسعود رضي الله تعالى عنه: عليكم بالعلم قبل أن يقبض، وقبضه ذهاب أهله. وقال: موت العالم ثلمة في الإسلام لا يسدها شيء، ما اختلف الليل والنهار. وقيل لسعيد بن جبير رضي الله تعالى عنه: ما علامة هلاك الناس؟ قال: إذا هلك علماؤهم. يعني: ماتُوا.

وقال ابن عيينة ـ رحمه الله تعالى: وأي عقوبة أشد على أهل الجهل أن يذهب أهل العلم.

وفي الموضوع آثار واسعة تجدها في «العلم» لابن عبدالبر. وفي «شرح السنة» للبغوي. وفي «مفتاح دار السعادة» لابن القيم وغيرها، وقوله: «**يبق**» جاءت بضم الياء وفتحها من الرباعي والثلاثي.

**٥٦ز ـ** وعن أبي الدرداء رضي الله تعالى عنه قال: كنا مع النبي ﷺ فشَخَصَ بِبَصَرِهِ إلى السماءِ ثم قال: «**هَذا أوانُ يُخْتَلَسُ العلمُ من الناس، حَتَّى لا يَقْدِرُون مِنه عَلَى شيءٍ**»، فقال زِيَادُ بنُ لَبِيد الأنصاري: كيف يُخْتَلَسُ مِنَّا وقد قرأنا القرآن؟ فوالله لَنَقرَأَنَّه ولَنُقْرِئَنَّهُ أبناءَنا ونِساءَنا، فقال رسول الله ﷺ: «**ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ زيادُ، إن كنتُ لأَعُدُّكَ مِن فُقهاءِ أهلِ المدينةِ، هذهِ التوراةُ والإنجيلُ عند اليهودِ والنصارى، فماذا يُغْنِي عَنْهُم؟**». قال جبير: فلقيت عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه فقلت: ألاَ تسمعُ ما يقول أخوك أبو الدرداء؟ فأخبرتُه بالذي قال أبو الدرداء، فقال: صدق أبو الدرداء، إن شئتَ لأُحَدِّثَنَّك بأولِ علم يُرفعُ، أولُ عِلم يُرْفَعَ من الناسِ الخشوعُ يوشك أن تدخل المسجد الجامعَ فلا ترى فيه رجُلاً خاشعاً.

[رواه الدارمي رقم (٢٩٤)، والترمذي في العلم رقم (٢٤٦٨)، والحاكم (٩٩/١) وسنده حسن، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، والحديث صحيح لغيره، فإن له شاهدين عن عوف بن مالك رضي الله تعالى عنه رواه أحمد (٢٦/٦)، وابن حبان رقم (١١٥)، والحاكم (٩٨/١، ٩٩) وسنده صحيح. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. وعن زياد بن لبيد رواه أحمد (١٦٠/٤، ٢١٨، ٢١٩)، والطيالسي رقم (١٠٣)، وابن ماجه رقم (٤٠٤٨)، والحاكم (١٠٠/١) ورجاله ثقات عندهم مع انقطاع فيه. ولا يضر ذلك هنا].

**ش**: «**فشخَص**» بفتح الشين والخاء، ومعناه: نظر إليها من غير أن يرد عنها بصره. «**أوَان**»: أي وقت. «**يُختَلسُ**»: الاختلاس أخذ الشيء بسرعة. «**ثكلتك**»:

أي فقدتك أمك. «**يوشك**» الإيشاك والوشك: الإسراع وهو من أفعال المقاربة.

والحديث يدل على أن العلم سيرفع من الناس ولو مع وجود القرآن في المصاحف، وفي صدور حفظته، وأن وجوده مع عدم العلم به لا يغني شيئاً، كما حصل لليهود والنصارى.

وفيه إشارة إلى أنه قد يطلق العلم على العمل، فإن الخشوع من الأعمال التي يثمرها العلم والإيمان. وقد أخبر أبو الدرداء ـ وقد جاء نحوه مرفوعاً ـ بأنه أول علم يرفع من الناس وهذا الإطلاق كان سائداً في رجال السلف، فكانوا لا يطلقون الفقيه والعالم إلا على من يخشى الله عزّ وجلّ. هذا وقد جاءت أحاديث صحيحة في «الصحيحين» وغيرهما بأن رفع العلم من أشراط الساعة. كما جاء أيضاً في حديث لحذيفة رضي الله تعالى عنه مرفوعاً: «**يَدْرُسُ الإسلامُ كما يَدْرُسُ وَشْيُ الثوبِ، حَتَّى لا يُدْرَى ما صيامٌ، ولا صلاةٌ، ولا... نُسكٌ، ولا صدقةٌ، ولَيُسْرَى على كتاب الله في ليلةٍ، فلا يَبْقَى فِي الأرض منه آيةٌ**» الحديث [رواه ابن ماجه رقم (٤٠٤٩)، والحاكم (٤/٤٧٣) وسنده صحيح]. وهذا بلا شك سيكون بعد موت سيدنا عيسى عليه الصلاة والسلام، وسيأتي ذلك في أشراط الساعة إن شاء الله تعالى.

## ذم الإفتاء بلا علم
## وردُّ العلم في السؤال إلى الله تعالى

**٥٧ز** ـ عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ أُفْتِيَ بِغَيرِ عِلْمٍ كان إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أفتاهُ، ومَن أشارَ علَى أَخِيهِ بأمْرٍ يَعْلَمُ أنَّ الرُّشْدَ فِي غَيْرِهِ فقد خَانَه**».

[رواه الدارمي رقم (١٦١)، والبخاري في الأدب المفرد رقم (٢٥٩)، وأبو داود رقم (٣٦٥٧)، وابن ماجه رقم (٥٣) في المقدمة، والحاكم (١/١٢٦) وسنده حسن.. وصححه الحاكم على شرطهما ووافقه الذهبي].

**ش**: فيه ذم الإفتاء والقول بغير علم وأن ما يترتب على فتوى الجاهل بالنسبة للمستفتي فالإثم كله على المفتي. وفيه إشارة إلى وجوب التثبت في

الفتوى والاستقصاء في البحث عن الحق وبذل الوسع في استخراج ما هو الصواب الموافق للدليل وقواعد العلم. وفيه وجوب النصيحة للمسلمين والابتعاد عن غشهم وخيانتهم.

٥٨ ـ وعن أُبيّ بن كعب رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ قال: **«قامَ مُوسى النبيُّ ﷺ خطيباً فِي بَنِي إسرائيل، فسُئِلَ أيُّ الناسِ أعْلمُ؟ فقال: أنا أعْلَمُ، فعَتَبَ اللَّهُ عليه إذْ لم يَرُدّ العلمَ إليه، فأوحى اللَّهُ إليه: إن عبداً من عبادي بمجمع البحرين هو أعلم منك»**.

[رواه البخاري في العلم (١/٢٢٨، ٢٢٩) وفي الأنبياء، وفي التفسير، ومسلم (١٥/١٣٧، ١٣٨) في الفضائل فضل الخضر، والترمذي في التفسير (٢٩٤١) وسيأتي في الأنبياء وفي التفسير].

**ش: «فعتب عليه»**: أي لامه حيث قال: أنا أعلم. **«إنَّ عَبْداً»** وفي رواية: **«بل عبدنا خضر»**. يعني هو أعلم منك فعنده ما ليس عندك.

وفي الحديث ذم من لا يرد العلم إلى الله عزّ وجلّ وأنه يجب على من يُسْأَل عن شيء لا علم له به أن يقول: لا أدري، أو: الله أعلم. ومباحث الحديث وفوائده تأتي في الأنبياء. وقد ذكرت ذلك مفصلاً في «العبر» وهو مطبوع.

## ما جاء في تعلم غير لغة العرب للحاجة

**٥٩ز** ـ عن زيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه قال: أمرني رسول الله ﷺ أن أتعلَّمَ لهُ كَلِماتٍ مِنْ كِتَابِ يَهُودَ، وقال: **«إنِّي وَاللَّهِ مَا آمَنُ يَهُودَ عَلى كِتابِي»**. قال: فما مَرَّ بي نِصْفُ شَهْرٍ حَتَّى تَعَلَّمْتُه لَهُ، قال: فلما تَعَلَّمْتُهُ كان إذا كَتَبَ إلَى يَهُود كَتَبْتُ إليْهِم، وإذا كَتَبُوا إليهِ قرأتُ له كِتابَهُم.

[رواه أبو داود في العلم رقم (٣٦٤٥)، والترمذي في الأدب رقم (٢٥٣٠) وحسنه وصححه، وذكره البخاري في العلم والأحكام معلقاً].

**ش**: والحديث يدل على جواز تعلم اللغات الأجنبية للحاجة

والمصلحة كالترجمة مثلاً والدعوة إلى الله عزّ وجلّ، لا لِتُتَّخَذَ لغة رسمية للتخاطب، وتجعل لغة الدوائر والدواوين، والسلطات، والمحاكم، بل ذلك يعد صبغة أجنبية، وجاهلية قذرة، ذلك أن اللغات أعظم شعائر الأديان، ونحن بصفتنا مسلمين لنا لغتنا العظيمة العريقة، لغة القرآن الكريم، ولغة أشرف الرسل صلوات الله وسلامه عليه. اختارها الله عزَّ وجلَّ لهذه الأمة التي جعلها أكرم الأمم، فالواجب على المسلمين أن يهتموا بها، ويحافظوا على تعلمها والتخاطب بها، لأنها لغة دينهم الذي لا يعرفونه إلا من جهتها، فتعلمها وتعليمها من واجبات الدين الإسلامي الأساسية. إذ هي لغتهُ الرسمية، فلا يجوز للمسلمين أن يستبدلوا بها غيرها من لغة أي أمة من الأمم بل ذلك يعتبر ضلالاً وجهالة وسفاهة وذوباناً للشخصية الإسلامية في الشخصيات الأجنبية.

## ما جاء في تعلم الأنساب

**٦٠ز** - عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي ﷺ قال: **«تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُم مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُم، فإنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ في الأهلِ، مَثْرَاةٌ في المالِ، مَنْساةٌ في الأثرِ»**.

[رواه أحمد (٣٧٤/٢)، والترمذي في البر والصلة رقم (١٨٢٣)، والحاكم في العلم (٨٩/١)، وفي البر (١٦١/٤) وصححه ووافقه الذهبي. وله شاهد صحيح رواه الطيالسي (٢٧٥٧)، والبخاري في الأدب المفرد رقم (٧٣)، والحاكم (١٦١/٤) عن ابن عباس، وصححه الحاكم والذهبي. وفي الباب شواهد أخر].

**ش: «مثراة»** بفتح الميم وسكون الثاء من الثرى وهو الكثرة. **«مَنْساةٌ»** على وزن سابقتها من النسيء وهو الزيادة. ومعناه: أن صلة الرحم تثمر محبة في الأقارب، وينشأ عنها البركة في المال والعمر وزيادتهما. والحديث يدل على مشروعية تعلم الأنساب.

قال ابن عبدالبر رحمه الله تعالى: لعمري لم ينصف من زعم أن علم النسب علم لا ينفع، وجهل لا يضر. وقال ابن حزم رحمه الله تعالى: من

علم النسب ما هو فرض عين، ومنه ما فرض كفاية، ومنه ما هو مستحب، فمن ذلك يعلم أن محمداً رسول الله ﷺ هو ابن عبدالله الهاشمي، فمن ادعى أنه غير هاشمي كفر. وأن يعلم أن الخليفة من قريش، وأن يعرف من يلقاه بنسب في رحم محرمة، ليجتنب تزويج ما يحرم عليه منهم، وأن يعرف من يتصل به ممن يرثه، أو يجب بره من صلة، أو نفقة، أو معاونة، وأن يعرف أمهات المؤمنين، وأن نكاحهن حرام، وأن يعرف الصحابة وأن حبهم مطلوب، ويعرف الأنصار ليحسن إليهم، لثبوت الوصية بذلك، ولأن حبهم إيمان، وبغضهم نفاق. اهـ. وفاته آل البيت النبوي والذرية الطاهرة، فإن حبهم واجب لثبوت الوصية بهم أيضاً، ومنهم الإمام علي رضي الله تعالى عن جميعهم.

## ما جاء في تعلم النجوم

٦١ز ـ عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عن النبي ﷺ قال: **«مَن اقْتَبَسَ عِلْماً مِنَ النُّجُومِ، اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ»**.

[رواه أحمد (٢٢٧/١)، وأبو داود في الطب رقم (٣٩٠٥)، وابن ماجه في الأدب (٣٧٢٦) وسنده صحيح، وقد صححه النووي في رياضه، والذهبي في المهذب وفي الكبائر. وعن عمر رضي الله تعالى عنه قال: تعلموا من هذه النجوم ما تهتدون به في ظلمات البر والبحر، ثم أمسكوا. رواه ابن عبدالبر في العلم (٣٨/٢) من طريق ابن أبي شيبة].

**ش**: الحديث يدل على ذم اقتباس العلوم من النجوم، وأن ذلك يعتبر شعبة من السحر. وهذا بلا شك مثل ما يدعيه المنجمون من علم الحوادث المرتقبة كإخبارهم مثلاً بتغير الأسعار، وموت فلان، أو ولاية فلان، أو حدوث حرب، وما كان في معنى ذلك ويزعمون أنهم يعرفون ذلك بسير الكواكب في مجاريها، وباجتماعها واقترانها ويدعون أن لها تأثيراً في السفليات... وكل ذلك ضلال، وتكهن، وتهجم على ما لا علم لهم به. نعم تعلم مدار البروج والمنازل، وسير الشمس والقمر فيها، ومعرفة النجوم

الظاهرة التي نعرف بها الحساب، ونهتدي بها للقبلة ونحو ذلك هو مطلوب بل واجب على جماعة المسلمين. وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلشَّمْسَ ضِيَآءً وَٱلْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُۥ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا۟ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلْحِسَابَ﴾ إلخ، وقال تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهْتَدُوا۟ بِهَا فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ الخ في آيات أخر.

## ما جاء من الإذن في التحديث عن بني إسرائيل

٦٣ ـ عن عبدالله بن عمرو رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«بلِّغوا عنِّي ولَوْ آيةً، وحدِّثُوا عن بَنِي إسرائيلَ ولا حَرَجَ، ومن كَذَبَ عليَّ مُتَعَمِّداً فليتَبوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»**.

[رواه أحمد (١٥٩/٢، ٢٠٢، ٢١٤)، والدارمي رقم (٥٤٨)، والبخاري في العلم، وفي الأنبياء، والترمذي في العلم رقم (٢٤٨٣)].

**ش: «لا حرج»**: أي لا ضيق في ذلك ولا إثم. والحديث يدل على جواز الأخذ عن بني إسرائيل، والتحديث عما في كتبهم الغير مزورة، والاستشهاد بالإسرائيليات وهذا محمول على ما لم يتبين لنا كذبه، ومخالفته لنص كتاب، أو سنة، وقد كان عند بني-إسرائيل الأعاجب العظام، وعندهم من العبر والعظات ما ترق وتلين له الصخور الرواسي. وفي قوله ﷺ: **«بلِّغوا عني ولو آية»** وجوب تبليغ القرآن والسنن والدين للناس، ولو كان ذلك قليلاً في الآونة بعد الآونة.

٦٣ ـ وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: كان أهلُ الكتاب يَقْرأُونَ التوراةَ بالعِبْرانِيَّةِ ويُفَسِّرُونَها بالعربيَّةِ لأهلِ الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: **«لا تُصَدِّقُوا أهلَ الكتابِ، ولا تُكَذِّبُوهُم، وقُولُوا آمَنَّا باللَّهِ وما أُنْزِلَ إلينَا»** الآية.

[رواه البخاري في سورة البقرة وفي الاعتصام، باب قوله عليه الصلاة والسلام: **«لا تسألوا أهل الكتاب»**].

ش: «العبرانية»: هي لغة نبي الله وكليمه سيدنا موسى عليه الصلاة والسلام، ولغة قومه بني إسرائيل. وفي الحديث دليل على أن أحاديث بني إسرائيل لا تقبل أو ترد على الإطلاق بل نرد منها ما خالف ديننا، أو ما كان فيه تشويه لشرائع الله عزّ وجلّ، وما عدا ذلك يبقى تحت الإباحة، وما شككنا فيه فوَّضنا أمره إلى الله عزّ وجلّ، وآمنا بكل ما أنزل على أنبيائه ورسله صلوات الله وسلامه عليهم جميعاً.

## وعيد من تعلم العلم لغير الله عزّ وجلّ

٦٤ز ـ عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ تَعَلَّمَ عِلماً مِمَّا يُبْتَغَى به وجهُ الله عزّ وجلّ، لا يَتَعَلَّمُه إلا لِيُصِيبَ بِه عَرَضاً مِن الدُّنيا لم يَجِدْ عَرْفَ الجنَّةِ يومَ القيامةِ»** يعني ريحها.

[رواه أحمد ٣٣٨/٢)، وأبو داود رقم (٣٦٦٤)، وابن ماجه (٢٥٢)، وابن حبان رقم (٨٩)، والحاكم (٨٥/١) وغيرهم وسنده صحيح. وصححه الحاكم على شرطهما ووافقه الذهبي، وكذا صححه النووي في «التبيان»، وفي أوائل «شرح المهذب». وقال العراقي في «المغني»: سنده جيد، ولمعناه شواهد عن جماعة ذكرتهما في «تهذيب الجامع» من أصحها حديث جابر رواه ابن ماجه (٢٥٤)، والحاكم (٨٦/١) وصححه، وكذا صححه العراقي].

ش: «يبتغى»: أي يطلب. «عَرَضاً» بفتحتين هو متاع الدنيا. «عرف» بفتح العين وسكون الراء، وهو ريحها. وفي الحديث الشريف وعيد شديد لمن يطلب العلوم الدينية للدنيا كالجاه، والرياسة، والمفاخرة، والحصول على الشهادات، أياً كانت: من الشهادة الابتدائية إلى الدكتوراة وما إليها من الألقاب المستوردة إلينا من بلاد الكفار، والتي حملت كل الطلبة على عدم الإخلاص لله عزّ وجلّ في طلبهم العلم حتى إنه لم يعد أحد يتعلم العلوم الإسلامية لوجه الله تعالى إلا أقل القليل.

٦٥ز ـ وعن كعب بن مالك رضي الله تعالى عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: **«مَنْ طَلَبَ العِلْمَ لِيُجَارِيَ به العُلماءَ، أوْ لِيُمَارِيَ به السُّفهاءَ، أوْ يَصْرِفَ بِه وجوهَ الناسِ إليهِ، أدخلَهُ اللَّهُ النَّارَ»**.

[رواه الترمذي في العلم رقم (٢٤٦٩) وهو حسن لشواهده].

ش: «**ليجاري**»: أي يجري معهم في الجدال والمناظرة، ليظهر علمه إلى الناس رياء وسمعة. «**ليماري**»: أي يجادل، والمماراة والتماري: المجادلة. وفي الحديث ذم من هذه صفته من طلبة العلم، لأن قصده سيء، وليس فيه إخلاص لله تعالى، بل همه هو العلو والتكبر والتفاخر. وكل ذلك من أمور الدنيا، والأخلاق السافلة الساقطة.

## الاستعاذة من العلم الذي لا ينفع

٦٦ ـ وعن زيد بن أرقم رضي الله تعالى عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «**اللَّهُمَّ إنِّي أعوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لا يَنْفَعُ، ومِن قَلْبٍ لا يَخْشَعُ، ومِن نَفْسٍ لا تَشْبَعُ، ومِنْ دَعوةٍ لا يُسْتَجابُ لَهَا**».

[رواه مسلم في الدعوات مطولاً (٤١/١٧)، وفي الباب عن أنس رواه أحمد (١٩٢/٣، ٢٢٥)، وابن حبان (٢٤٤٠) وغيرهما من طرق صحيحة. وعن ابن عمر وعند أحمد والترمذي والحاكم (٥٣٤/١) بسند صحيح. وعن أبي هريرة عند أبي داود وابن ماجه (٣٨٣٧)، والحاكم (٥٣٤/١) وسنده صحيح].

ش: والعلم الذي لا ينفع المستعاذ منه يشمل ما لم يأذن الله تعالى في تعلمه كبعض العلوم السحرية والفلسفية، وبعض علم النجوم، كما يشمل العلوم الدينية التي لا يصحبها عمل صالح، كما هو الحال في أكثر من يطلب العلم، وخاصة في عصرنا، فإن هدفهم هو الوصول إلى الوظائف والحصول على المرتبات الشهرية، التي يتقاضونها مقابل عملهم. أما التعلم بقصد العمل ونفع الناس... فذلك مما لا يخطر على بالهم. ومن كان بهذه الحالة فهو جاهل، وإن قرأ علوم الأولين والآخرين.

٦٧ز ـ وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَثَلُ عِلْمٍ لا يُنْتَفَعُ بِهِ، كَمَثَلِ كَنْزٍ لا يُنْفَقُ مِنْهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**».

[رواه أحمد (٤٩٩/٢)، والدارمي (٥٦٢)، وزهير بن حرب في العلم (١٦٢) من

طريقين هو بهما حسن. وله شاهد عن ابن عمر رواه ابن عبدالبر في «العلم»، وآخر عن سلمان رواه زهير بن حرب في «العلم» رقم (١٢) موقوفاً].

**ش**: هذا من العلوم الغير نافعة، وهو أن يكون للإنسان علوم ومعارف إسلامية، ولكنه يبخل بنشرها وتبليغها فمثل هذا كمثل مال مكنوز لا ينتفع به أحد لا صاحبه ولا غيره. وهذا بلا ريب شر محض. نسأل الله السلامة.

## سؤال العلماء يوم القيامة عما عملوا في علمهم

٦٨ز ـ عن أبي برزة الأسلمي رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لاَ تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَومَ القِيامةِ حتى يُسأَلُ عن أربعٍ: عن عُمُرِه فيما أفْنَاهُ، وعن عِلْمِهِ ماذا عَمِلَ فيهِ، وعَن مَالِهِ مِنْ أين اكْتَسَبَهُ وفيما أنْفَقَهُ، وعن جِسْمِهِ فِيما أَبْلاهُ**».

[رواه الدارمي (٥٤٣) في باب اتباع السنة، والترمذي في صفة القيامة (٢٢٣٧) وحسنه وصححه. وللحديث شواهد عن معاذ عند البزار والخطيب في «الاقتضاء» وفي «التاريخ» (١١/٤٤١، ٤٤٢) بسند صحيح، وعن ابن مسعود عند الترمذي وغيره، وسيأتي في الزهد إن شاء الله تعالى].

**ش**: وفي الحديث تهديد بالغ، وزجر شديد للإنسان أياً كان، وخاصةً صاحب العلم، لأن قيام الحجة عليه أعظم، فلا يتقدم أحد إلى الأمام يوم القيامة حتى يسأل ويحاسب على هذه الأشياء بالذات. نسأل الله البر الرحيم أن يتجاوز عنا بمنِّه وفضله وإحسانه.

## علماء السوء وشرارهم

٦٩ ـ عن أسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**يُؤْتَى بالرَّجُلِ يَومَ القِيامةِ فيُلْقَى في النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ، فَيَدُورُ بها كما يَدُورُ الحِمارُ بالرَّحَى، فيَجْتَمِعُ إليه أهلُ النار**

**فيقولون: يا فلان ما لَكَ؟ ألم تَكُنْ تأْمُرُ بالمعروفِ وتنهَى عنِ المنكِرِ؟ فيقولُ: بلى، قد كنتُ آمُرُ بالمعروفِ ولا آتيهِ، وأنْهَى عن المنكِرِ وآتِيهِ».**

[رواه أحمد (٥/٢٠٥، ٢٠٧، ٢٠٩)، والبخاري في صفة النار، ومسلم في الزهد (١٧/١١٧، ١١٨)].

**ش: «فتندلق»**: أي تخرج. **«أقتاب»**: أي أمعاء بطنه ومصارينه. وهو جمع قتب بكسر القاف. وفي الحديث: وعيد عظيم، وزجر بالغ لمن يأمر الناس بالمعروف، وينهاهم عن المنكر ثم ينسى نفسه فيخالفهم إلى ما ينهىٰ عنه: فيأتي المنكر، ويترك المعروف كما هو الشأن في أكثر من ينتمي إلى العلم اليوم. نعوذ بالله من أن يكون علمنا وبالاً علينا. وإذا كان هذا جزاء من يقول الحق ولا يعمل به، فكيف يكون الحال يا تُرى فيمن يعكس فيأمر بالمنكر، وينهى عن المعروف ككثير من شياطين العلماء، الذين غرَّتهم الحياة وفتنوا باتباع أهوائهم، إن أمرهم والله لشديد وعظيم.

٧٠ ـ عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: **«إنَّ أوَّلَ الناسِ يُقْضَى يومَ القيامةِ رجلٌ اسْتُشْهِدَ، فأُتِيَ بِهِ فعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَها، قَالَ: فما عَمِلتَ فيها؟ قال: قاتلتُ فيكَ حتَّى اسْتُشْهِدتُ، قال: كَذَبْتَ، ولكنَّكَ قاتَلْتَ ليُقالَ جَريءٌ، فقد قيل: ثم أُمِرَ به فسُحِبَ على وجهِهِ حتى أُلْقِيَ في النارِ. ورجلٌ تَعلَّم العلمَ وعلَّمَه وقرأ القرآن، فأُتِيَ به فعرَّفَه نِعَمَه فعَرَفها، قال: فما عملتَ فيها؟ قال: تَعَلَّمْتُ العلمَ وعلَّمتُه، وقرأتُ فيكَ القرآنَ، قال: كَذَبْتَ، ولكنَّكَ تعلَّمتَ العلمَ لِيُقالَ عالمٌ، وقرأتَ القرآنَ ليقالَ هو قارىءٌ، فقد قيل، ثم أُمِرَ به فسُحِبَ على وجهِه حتى أُلْقِيَ في النار. ورجلٌ وسَّعَ اللَّهُ عليه وأعْطَاهُ من أصنافِ المالِ كلِّهِ، فأُتِيَ به فعَرَّفَه نِعَمَه فعَرَفها، قال: فما عملتَ فيها؟ قال: ما تركتُ من سبيلٍ يَجِب أن يُنْفَقَ فيها إلا أنْفَقْتُ فيها لكَ، قال: كذبتَ، ولكنَّك فعلتَ لِيُقالَ هو جَوَّادٌ، فقد قِيلَ: ثُمَّ أُمِرَ به فسُحِبَ على وجهِه ثم أُلْقِيَ في النَّار».**

[رواه أحمد (٢/٣٢١، ٣٢٢)، ومسلم (١٣/٥٠، ٥١)، والنسائي كلاهما في الجهاد].

ش: «**يُقْضَى... عَلَيْهِ**»: هو يدل على أن هؤلاء الثلاثة هم أول من يقضى عليهم ويحاسبوا، لكنه جاء في الصحيحين: «**أولُ ما يُقْضَى بَين الناس في الدِّماءِ**». وصح في السنن: «**أولُ ما يُحَاسَبُ به العبدُ الصلاة**»، فيجمع بينها بأنها من أول ما يقضى فيها أو يكون ذلك باعتبار حقوق الله، وحقوق العباد. فأول ما يقضىٰ من حقوق العباد في الدماء، وأول ما يقضىٰ من حقوق الله عزّ وجلّ الصلاة والإخلاص وما إلى ذلك. «**اسْتُشْهِدَ**»: أي قتل شهيداً في ميدان المعركة. «**فعرَّفه**»: أي بين له ما أعطاه من نِعم القوة والعافية والإمدادات. «**جَريءٌ**»: أي شجاع مقدام لا جبن فيه. «**فَسُحِبَ**»: أي جرَّ على وجهه. «**تعلم العلم**»: يعني به علم الديانة. «**ليقال عالمٌ... قارىءٌ**»: أي تعلمت وقرأت رياءً وسمعة ومباهاة وتفاخراً. «**من سبيل**»: أي لم أترك طريقاً من طرق الخير التي يلزم فيها الإنفاق إلا كنت من المشاركين فيه. «**جوَّادٌ**»: أي سخي كريم.

وهذا الحديث من أشد ما جاء في الرياء وعدم إخلاص العمل لله عزّ وجلّ وكفى به زاجراً للمرائين الذين يريدون بأعمالهم وأقوالهم الوجاهة والمكانة عند الناس. نسأل الله عزّ وجلّ أن يرزقنا الإخلاص في جميع تصرفاتنا وأن يجنبنا الرياء والسمعة.

**٧١ز** ـ وعن عمر رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ أخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي كُلُّ مُنافِقٍ عَلِيمُ اللِّسَانِ**».

[رواه أحمد (١/٢٢، ٤٤) وسنده صحيح، وله شاهد عن عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه، رواه ابن حبان رقم (٩١) وسنده صحيح أيضاً].

ش: وإنما خاف ﷺ على أمته من هذا الصنف؛ لأنهم يضللون الرأي العام، ويفسدون المجتمع الإسلامي بما أوتوا من فصاحة وبيان، وعلم باللسان العربي وأساليبه، فيصورون للجماهير الباطل حقاً، والحق باطلاً، فيصرفونهم بذلك عن الجادة وطريق الله القويم، ويعتقد الناس فيهم العلم والمعرفة... وهم عارون عن الاستقامة ومراقبة الله عزّ وجلّ، بل هم منافقون مراءون مداهنون، أو ملحدون كافرون. وما أكثر هذا النوع في وقتنا في سائر الأقطار.

**٧٢ز** ـ وعن عبدالله بن عمرو رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«أَكْثَرُ مُنَافِقِي أُمَّتِي قُرَّاؤُهَا»**.

[رواه أحمد (٢/١٧٥) من طريقين، هو بهما حسن، والحديث صحيح لغيره فإن له شواهد منها عن عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه رواه أحمد (٤/١٥١، ١٥٤، ١٥٥)، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد»: أحد أسانيده ثقات].

**ش: «قراؤها»** المراد بالقراء هنا: حفظة القرآن والعلماء به، كذلك كانوا يطلقونه في الصدر الأول ثم أطلق ذلك في بعض العصور على العباد والزهاد. أما اليوم فلا يطلق ذلك إلا على حفظة القرآن، ولو كانوا عاميين عارين عن العلم. والنفاق هنا قد يكون نفاقاً عملياً كتظاهرهم بقراءتهم وعلمهم إرادة وجه الله والآخرة، وبواطنهم تضمر خلاف ذلك، من إرادة ثناء الناس، والجاه، وعرض الدنيا، وهذا هو المعبر عنه بالرياء وهو من الشرك الخفي. وقد يكونون متصفين بصفات أخرى بحيث لا يتصف بها إلا المنافقون كالكذب، وخلف الوعد، والخيانة، والفجور في الخصام إلى غير ذلك.

**٧٣ز** ـ وعن أنس رضي الله تعالى عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: **«لَمَّا أُسْرِيَ بِي مَرَرْتُ بِرِجَالٍ، تُقْرَضُ شِفَاهُهُمْ بِمَقَارِيضَ مِن نَارٍ، قال: فقلت: مَنْ هَؤُلاءِ يا جَبْرِيلُ؟ قال: هَؤُلاءِ خُطَبَاءُ مِن أُمَّتِكَ، يأْمُرُونَ النَّاسَ بِالبِرِّ، وينْسَوْنَ أَنْفُسَهُمْ وهُمْ يَتْلَونَ الكِتَابَ أَفَلاَ يَعْقِلُونَ»**.

[رواه أحمد (٣/١٢٠، ٢٣١، ٢٣٩)، وابن حبان رقم (٣٥)، والخطيب في «اقتضاء العلم والعمل» رقم (١١١) من طرق هو بها حسن صحيح].

**ش: «تقرض»**: أي تقطع. **«بمقاريض»**: جمع مقراض: وهي آلة حديدية معروفة، يقطع بها الثياب ونحوها. وفي هذا وعيد شديد، وتهديد أكيد للخطباء الثرثارين، الذين يقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم، ويأمرون الناس وينسون أنفسهم، وهم يقرأون الكتاب، ويعلمون الحلال والحرام. وجوزوا بقطع شفاههم جزاء من جنس أعمالهم. وهو يدل على أن دعوة العالم والداعية الناس إلى دين الله مع التقصير في العمل من كبار المعاصي التي توجب العذاب يوم القيامة. وأن العلم وحده مجرداً لا يكفي في النجاة

من العقاب. أعاذنا الله تعالى مما يوجب مقته وغضبه.

## المجددون من هذه الأمة

**٧٤ز** - عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «**إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مَائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا**».

[رواه أبو داود في الملاحم رقم (٤٢٩١)، والحاكم في الفتن (٤/٥٢٢)، وصححه الحاكم والعراقي، والسيوطي، والسخاوي، وغيرهم رحمهم الله تعالى، وسنده صحيح كما قالوا].

**ش**: «**يبعث**»: أي يرسل وينشىء لهذه الأمة الإسلامية. «**على رأس**»: أي عند كل «**مائة سنة**»: وهو القرن عند الجمهور. «**من يجدد**»: أي من يحيي لها أمر دينها أصلاً وفرعاً. وهذا التجديد يكون بالدعوة إلى الله وإلى دينه وخدمة ذلك بالقول والكتابة والتأليف ونشر ذلك بين الناس. وليس المراد بالتجديد الإتيان بشيء جديد في الدين ليس له أصل فيه كما يفعل المجددون الحاليون الغالون الذين ولوا وجهتهم للكفار ودعوا إلى نبذ تعاليم الدين الإسلامي والتنكر لشرع الله، والسير وراء أوربا وأمريكا ومن لف لفهم فهذا مُروقٌ من الإسلام، وليس تجديداً له.

والمجددون يكونون بلا شك من العلماء بالله وبأحكامه ودينه... ولا يختصون بجانب من الجوانب، بل قد يكونون في التفسير، وفي الحديث، وفي الفقه الإسلامي، وفي اللغة العربية وعلومها، وفي أصول الفقه، وفي الأخلاق والسلوك وما إلى ذلك.

ولذلك فقد يكون المجددون جماعة في كل عصر وجهة. وقد وهم ههنا أقوام في التجديد والمجددين ومن رجع إلى تاريخ علماء الإسلام وكتب التراجم وجد الجم الغفير ممن يطلق عليهم مجددون في كل العصور. والله تعالى أعلم وأحكم.

وبهذا تمَّ كتاب العلم، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات. وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وآله وذريته وأزواجه وصحابته كلما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون.